

## الباب الثانى

### التعامل مع غير المسلمين

- الحوار (التعامل) مع غير المسلمين (أهدافه - منهجه - عقباته).
- الإسلام والحريّة الدينيّة.
- موقف النّبى ﷺ من أهل الكتاب من خلال دستور العام الأول للهجرة.
- تولى غير المسلمين مراكز قياديّة، والترشيح للمجالس النيابيّة.
- عدالة الشريعة الإسلاميّة فى معاملاتها بين المسلمين وغير المسلمين.
- العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين فى فترة حياة الرسول ﷺ.

obeikandi.com

## الحوار (التعامل) مع غير المسلمين

مما لا شك فيه أن الحوار بين الثقافات والأديان أصبح أمرًا ملحقًا، ولا سيما في عصر القرية الواحدة. فلقد أصبح العالم - بسبب ثورة الاتصالات - قرية واحدة؛ لذا يجب البحث عن نقاط التقاء وثوابت مشتركة للوصول إلى أهداف إيجابية بها يقترب الإنسان من أخيه الإنسان.

ولقد اهتم القرآن والسنة بالحوار واللقاء مع الآخر، ولا سيما مع أهل الكتاب بوجه عام، والمسيحيين بوجه خاص، وقد أشار القرآن إلى سمو هذا الحوار؛ إذا يقول: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، كما يقول: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وفي طريق هذا الحوار نضع أهدافًا معينة منها<sup>(١)</sup>،

- ١ - الاحترام المتبادل بين جميع أطراف الحوار، واعتراف كل طرف بخصوصية الأطراف الأخرى.
- ٢ - حرية الاختيار التي تعطى لكل طرف من أطراف الحوار حقه في قبول أو رفض أى فكرة أو رأى.
- ٣ - المساواة في العلاقات بين الناس دون أدنى تمييز بسبب اللون، أو اللغة، أو الجنس، أو الدين.
- ٤ - العدالة بمعناها الواسع في الحكم بإعطاء كل ذى حق حقه.
- ٥ - التسامح هو خلق إنسانى أصيل يقوى الأواصر الاجتماعية.

---

(١) كتاب الحوار المسيحى الإسلامى - هانى لبيب.

## منهج الحوار؛

(١) الحوار العقيدى: الإقرار بأن لكل دين عقيدته، ولا ينبغى الدخول في مناقشات جدلية فيها؛ لأن هذا قد لا يؤدي بشأرا جيدة، بل على العكس قد يزداد الشقاق، لكن يمكن على الأقل وضع أرضية مشتركة وحوار مشترك حول وحدانية الله والإيمان به وبصفاته وأسمائه<sup>(\*)</sup>، وما هو أثر الدين في تكوين الشخصية الإنسانية وتغيير سلوك الشباب، وما هو مفهوم الحرية والخير والشر، وأيضا الإقرار بوجود إله محب يدير المسكونة بالعدل، ويجازى كل واحد بحسب أعماله.

(٢) الحوار الاجتماعي: عن حقوق الإنسان، وقيمة العدل في المجتمعات، وعلاقات المحبة والتعاون بين الأفراد والجماعات، بصرف النظر عن دياناتهم وجنسياتهم.

(٣) الحوار الثقافي: الإيمان بأن الله سمح بتعدد الثقافات والأديان، هذه التعددية هي جزء من نظام الله للكون، والقناعة بأن الثقافات تؤثر وتتأثر بالأخرى، ولا يمكن لأى ثقافة أن تعيش إذا حاولت إلغاء الثقافات الأخرى (كما قال غاندى).

### عقبات فى طريق الحوار<sup>(٧)</sup>؛

هناك عوائق فى طريق حوار الأديان منها:

(١) عدم الاقتناع بقيمة الحوار بين الأديان.

(٢) الشك فى أهداف الطرف الثانى.

(٣) الاكتفاء الذاتى.

(٤) عدم التجاوب.

(٥) الروح الجدلية.

(٦) زرع بذور الكراهية بين الشرق المسلم والغرب المسيحى.

هذا بجانب النظرة الفوقية، وتسفيه آراء الآخرين.

---

(\*) صدر كتاب: «الله وأسماءه وصفاته ورؤيته» لكاتب هذه الكتاب.. إصدار مكتبة الشروق الدولية.

(٢) كتاب الحوار المسيحى الإسلامى - هانى لبيب.

وعن الحوار مع الأعراب والتأثر بهم يقول الدكتور جمال رجب: إن الكندى أول فلاسفة العرب والإسلام يقول: «ينبغي ألا نستحي من الحق، واقتناء الحق من أين، وإن أتى من الأجناس القاصية عنا»، وهذا المبدأ يؤكد أن البحث عن الحقيقة لا يشترط جنساً أو مكاناً، ولم يكن ابن رشد - آخر فلاسفة العرب والإسلام - بمعزل عن هذه المبادئ العظيمة، فهو يؤكد أيضاً هذه الحقيقة، فهو القائل في كتابه «فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال»: يجب أن ننظر للأمم السابقة فيما قالوه وأثبتوه في كتبهم، فما كان موافقاً للحق قبلناه منهم، وسررنا به، وشكرناهم عليه، وما كان غير موافق للحق نبهنا عليه، وحذرنا منه، وعذرناهم.

فالحضارة العربية الإسلامية تؤكد فتح باب الحوار والنقد الموضوعي مع الآخرين، ولا توصد الأبواب أمام المخالفين في الرأي، وعندما نقف على كلام الشافعي نجده يقول: «رأى صواب يحتمل الخطأ، ورأى غيري خطأ يحتمل الصواب»، إنها لعبارة بليغة تدل دلالة أكيدة على عدم التعصب للرأى مهما بلغ شأن الإنسان من العلم والمعرفة.

كما يرى رفاة الطهطاوى في كتابه «مناهج الألباب»: (إن مغالطة الأعراب - لا سيما إذا كانوا من أولى الألباب - تجلب للأوطان من المنافع العمومية العجائب).

ولكن دعوته هذه يجب ألا تفهم أنها كانت تعنى التخلي عن بعض القيم أو الثوابت في الثقافة التقليدية، وإنما سعت في المقام الأول إلى التفاعل مع الحضارة الغربية، والأخذ منها ما لا يتعارض مع القيم الإسلامية، ومن هنا كانت محاولاته لإيجاد صيغة وسط توائم بين المطلبين، وهدفه في ذلك - كما يشير في تحليل الإبريز - أن يوقف سائر بلاد الإسلام... كى يبحثوا عن العلوم البرانية والفنون والصنائع، وهى التى كان لها ببلاد الإفرنج ثابت شامخ، والحق أحق أن يتبع، أما الذين يرفضون اقتباس العلوم الأجنبية عن أوروبا فهو يصفهم في «مناهج الألباب» بأنهم واهمون؛ لأن للحضارة دورات وأطواراً.

ورغم أن الطهطاوى كان من المفكرين المجددين بحكم النشأة والثقافة، فإنه كان مهتماً بالعودة إلى المنابع الإسلامية في إطار عملية التجديد الفكرى والثقافى، كما يبدو أنه في انطلاقة في التراث إنها كان يتحرك في اتجاهين:

الأول: هو محاولة إقناع المصيرين والمسلمين بأن علوم أوروبا ليست خطرًا على العقيدة كما يشاع خطأ، ومن هنا استخدامه أسانيد تراثية في دعوته إلى الأخذ بالأفكار الحديثة.

والآخر: كان التوجه إلى أوروبا لتحسين صورة الإسلام والمسلمين.

وفي طريق الحوار هناك حقائق واضحة في الإسلام، منها أن هناك فارقًا بين المسيحيين والمشرّكين في الإسلام.

### الفرق بين المسيحيين والمشرّكين في الإسلام

شن الإسلام أغلب غزواته وسراياه على الكفار والمشرّكين، أما المسيحيون فلم يطلق عليهم هذا اللقب؛ لأن المسيحي في القرآن والسنة ليس كافرًا، وليس بمشرّك، فالمسيحية ديانة توحيد لا ديانة شرك أو كفر.

#### • المشرّكون والعذاب الأليم

القرآن والسنة أوضحا حرمان المشرّكين من الجنة:

١- ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

٢- ﴿وَذِئْرَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ الْإِيمِ﴾ [التوبة: ٣].

٣- ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣].

وقد جعل النبي ﷺ مجرد الإيذان بإله واحد كافيًا لدخول الجنة حتى لو كان هذا الإنسان قاتلاً أو زانياً، ويظهر ذلك في الحديث الذي دار بين محمد ﷺ وبين أبي ذر الغفاري:

قال الرسول ﷺ: «ما من أحد قال لا إله إلا الله إلا ودخل الجنة».

قال أبو ذر: وإن قتل وإن زنى؟

قال الرسول ﷺ: «وإن قتل وإن زنى».

قال أبو ذر (باعتراض): وإن قتل وإن زنى؟

أجاب الرسول ﷺ: «وإن قتل وإن زنى، رغم أنف أبى ذر». وقد قال رسول الله ﷺ: «إن الله - تعالى - قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله... يتنقى بذلك وجه الله» رواه الشيخان من حديث عتب بن مالك.

### أباح الإسلام للمسلمين قتل المشركين

- ١- ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ [التوبة: ٥].
  - ٢- ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦].
- ولكن الإسلام فرق بينهم وبين الزميين الذى دافع الإسلام عنهم، والرسول ﷺ يقول: «من أذى ذمياً فقد أذانى».

### أهل الكتاب فى القرآن

- ١- ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لَنَبِيِّيَ إِبْنِ مَرْيَمَ إِنَّكَ مُؤْتَفِقٌ وَإِلَىٰ مَطَهْرِكَ مِنِّي الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ٥٥].
- ٢- ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي ذَٰلِكَ بِأَن مِّنْهُمْ قَبِيلًا مِّنْهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].
- ٣- تقول سورة آل عمران عن أهل الكتاب: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَابِئَةٌ يَتْلُونَ ءَايَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣-١١٤].
- ٤- ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [المنكبر: ٤٦].

## «الموالاتة» - «أهل الذمة»

**الموالاتى عند العرب:** الذى كان يأتى من قبيلة أخرى أو مدينة أخرى أو مكان آخر، ويقيم فى مكان ليس له فيه قبيلة، فحتى يدخل فى حماية أحد يعقد عقد الموالاتة أو عقد الولاء.

**الولاء:** كان الولاء منك لمن رضيت بإقامته فى كنتك، بمعنى أن تحميه، ومن الممكن أن يعتدى عليه الناس إذا ضعفت أو كبرت فى السن، وإذا مات صاحب الولاء وليس له ورثة أقرباء فيضيع ولاؤه، وحول هذا العقد من عقد فردى إلى عقد بين الدولة وبين الناس، أى من عقد بين طرفين من الأفراد إلى عقد بين الأفراد والدولة.

وقد أوردت الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) فى حديثها عن «ماريا القبطية» فى كتابها (نساء النبى) هذا الحديث النبوى الشريف: «الله الله على أهل الذمة، فاستوصوا بأقباط مصر خيرًا، فإن لنا فيهم نسبًا وصهرًا، أما النسب ففى هاجر، والصهر فى ماريا بنت شمعون».

ولقد وضع الإسلام ضمان الحياة الاجتماعية لغير المسلمين؛ لأنهم ضمن رعية الدولة، وهى مسئولة عن كل رعاياها، وعدم كفالة الحياة والمعيشة الكريمة لهم هو بمثابة عصيان على قول الرسول ﷺ: «كلكم راع، وكل راع مسئول عن رعيته».

## إلغاء عهد الذمة

لقد عاش المسلمون فى ذمة المسيحيين عند النجاشى فى أثيوبيا فى بداية ظهور الإسلام، وانتهت بانتشار الإسلام، كذلك الوضع الآن بالنسبة للمسيحيين فى مصر، إذ يقول د/ وليم سليمان:

إن الأسباب التاريخية التى على أساسها - كما يعتقد - قد تلاشت الحاجة إلى وضع الذمى فى مصر يرجع إلى حادثين مهمين أسهما فى إبطال وضع الذميين:

الأول: رحيل الخلافة العثمانية عن أرض مصر، وتركها للقوى الاستعمارية الجديدة.

والثانى: نجاح الشعب المصرى فى إجبار الملك لتأسيس الدستور والبرلمان، وعندما استنجد الملك بالبريطانيين كافتحت الأمة ضد الملك والبريطانيين، وهبت الأمة لتساند ثورة

عرايى سنة ١٨٨١م، ويعتقد قلادة أن هذه الأحداث خلقت أجواء جديدة تمامًا على كل الأمة المصرية.

ويرى قلادة أن وضع الذمى ظهر نتيجة للفتح العربى لمصر، وانتهى هذا الوضع عندما ترك الخليفة أرض مصر للقوى الاستعمارية الأوروبية، وهو يعتقد أنه بسبب كفاح المسلمين والمسيحيين المصريين جنبًا إلى جنب لاستعادة السيطرة على أرضهم أزال تمامًا الحاجة إلى وضع الذمى العتيق، كما ظهرت ظروف جديدة؛ إذ إنه بكفاح المسلمين والمسيحيين معًا لتحرير وطنهم لم يعد هناك ذميون، ولا يوجد من يدفع الجزية لشخص آخر، الجميع متساوون، وتوصل الدكتور قلادة إلى أن هذا الموقف صار جديدًا تمامًا فى التاريخ الإسلامى، واستلزم تفسيرات جديدة فى سياق الأحوال السائدة وقتها.

ويعتقد د. محمد سليم العوا أن الدولة الإسلامية التى تأسست عقب وفاة الرسول واستمرت عبر القرون كانت الدولة التى طبقت فيها الشريعة الإسلامية، وهذه التطبيقات سجلت فى كتب الشريعة الإسلامية، ويؤكد العوا أن هذه الدولة الإسلامية لم يعد لها وجود؛ لأن انهيار الخلافة والاجتياح الأوروبى للأراضى العربية أبطل هذه الدولة الإسلامية، وقد كافح المسلمون والذميون معًا لتحرير أرضهم طوال أكثر من قرن، وعلى أساس الدماء التى سالت من الجانبين قام النظام الجديد، ومن ثم يحتاج المسلمون إلى إعادة تفسير مفهوم الذمى بجملته فى إطار السياق الجديد للتحرير.

يشير العوا إلى أن عهد الذمة كان عقدًا بين المسلمين وغير المسلمين، وعندما تختفى عناصر هذا العقد ينقضى ويذول بالضرورة.

كانت تلك هى الأسباب التى قادت العوا إلى التوصل إلى زوال هذا العقد، وأن وضع الذمى لم يعد موجودًا، وفى الدولة الحديثة حل الدستور محل عهد الذمة، ويتفق معه أبو العلا ماضى الذى يرى أن الذمى كان عقدًا وليس وضعًا، ومع زوال هذا العقد، لم يعد ثمة مكان لوضع الذمى.

### الفطرة والسماحة فى الإسلام

الفطرة كما يراها أبو على بن سينا هى الحكم الفاصل فى تمييز أحوال الأمور حقًا وباطلة،

أو هي مجموع النظام الذى ينظم الكون فى نفسه، ومع مجموع الكائنات التى تدور فى فلكه، وهى أيضاً الخلقه التى وجد الإنسان عليها، والتى تمكنه من التزام القانون الإلهى.

ويرى الأستاذ علال الفاسى أن الفطرة فيها إدخال الجانب التنفيذى الذى يمارسه الجسم؛ لأن هذا الأمر فى نظره هو الذى يفرق بنى الإنسان عن الحيوان، وبالتالى يؤكد هذه الصفة للإنسان من خلال الأفعال التى تتعاطاها جوارحه، فتثبت بذلك تطابق الوصف المشترك بين الدين والإنسان، وهو الفطرة كما عبر عنه الإمام ابن عاشور، وإن لم يتحقق هذا فلا فرق بين الإنسان والحيوان كما عبر عنه الشيخ علال الفاسى بقوله: معنى كون الإسلام دين الفطرة أنه الدين الذى يجعل أفعال الإنسان فطرية يستحق أن يعتبر بها إنساناً لا حيواناً<sup>(٣)</sup>.

الفطرة هى الأساس الذى تقوم عليه مقاصد الشريعة، والمحرك الذى يدفع الإنسان نحوها، اقتضت من الدين أن يكون سهلاً ميسراً سمحاً، وجاء من سيئاتها نبذ الشدة والعنت المبين فى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فالساحة واليسر من أعظم مقاصد الشريعة، ويروى البخارى عن النبى ﷺ قوله: «أحب الدين إلى الله الحنفية السمحة» وهذا واضح فى قوله - تعالى - فى حياة الرسول ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ولا يتصور الرحمة مع مظاهر التشدد. فدل هذا على انتفاء تلك المظاهر وارتفاعها، ويؤكد هذا قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأبعد من ذلك، أكد القرآن الكريم أن من أسباب تفكك الأمم وانفراط عقد نظامها هو إلحاق الحرج بأفرادها، وإدخالها فيما يوقعها فى الضيق والعنت، وانطلاقاً منه حذر الله - سبحانه وتعالى - الرسول ﷺ من هذا الأمر فقال: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

إن هذا الخطاب الموجه للرسول ﷺ كان هو القاعدة التى بنيت عليها أحكام الشريعة، والسمة البارزة التى تحكمها، والتى تتمثل فى سلوك سبيل التيسير بالأحكام الشرعية وإبعادها عن الحرج والعنت<sup>(٤)</sup>.

(٣) مقاصد الشريعة ومكارمها.

(٤) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية.

وهذا يجعلنا نقف أمام عدة تساؤلات:

هل يجبر الإسلام أحداً من غير المسلمين للدخول فيه؟ وهل يجوز استخدام السيف في فرض عقيدة وإلزام الغير باعترافها؟

اعتناق أى دين يتم عن اقتناع تام؛ لأن الأديان تحتوى على مجموعة من الوصايا والتعاليم، فإذا لم يكن اعتناقه عن رضى وقبول شخصى فإن جانب الطاعة والوصايا يكون غير موجود، وليس في مصلحة أمة ديانة أن يكون تابعوها متمردين وغير قانعين بها، والدليل على ذلك نجده في الآيات التالية:

١- ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنفُسُكُمْ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

٢- ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۚ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَاسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أُسْلِمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا ۚ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ ۚ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠].

٣- ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ [الأنعام: ١٠٤].

٤- ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۚ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۚ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧].

٥- ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُوْمِرَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ وَتَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ٩٩-١٠٠].

٦- ﴿قُلْ يَتْلِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ۖ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [يونس: ١٠٨].

٧- ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ ۖ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الزمر: ٤١].

٨- ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِيفٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾  
[الشورى: ٦].

### الأخوة والمساواة بين البشر فى الإسلام

يقول الله - سبحانه وتعالى -: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ اتِّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾  
[النساء: ١]، ﴿مَا خَلَقُكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَفَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِنْ اللَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [لقمان: ٢٨].  
وكان الرسول ﷺ فى دعائه فى آخر الليل يردد: «اللهم إنى أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، وأن العباد كلهم إخوة».

فكل إنسان مكرم لأنه إنسان، ولا إكراه فى الدين، وعموماً حتى فى العصر الحديث يقاس تقدم الشعوب بمقدار وحدانيتهما؛ إذ يتحمل كل إنسان مهما كان لونه أو جنسه أو ديانته نفس الالتزامات ونفس الواجبات. الأخوة البشرية واضحة أيضاً فى قول القرآن: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنْنا خَلَقْنَكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَاهُ إِنْ اللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

كما يقول: ﴿فَلِذَا لَكَ فَادَعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ تَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥].

ويقول الأستاذ فهمى هويدى إن النبى ﷺ يقول: «أنتم بنو آدم وآدم من تراب»، وقوله ﷺ فى حجة الوداع: «يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب».

وفى أول دستور مكتوب وضع فى الإسلام - وهو الذى قرره النبى ﷺ فى بداية تأسيس دولة المدينة - إشارة صريحة إلى أن من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة... والأسوة بفتح الهمزة هى المساواة فى لسان العرب، وقد استخدم عمر بن الخطاب الكلمة بهذا المعنى، وقال أبو موسى الأشعرى: وآس بين الناس فى وجهك ومجلسك وعدلك، أى: سؤ بينهم، واجعل كل واحد منهم مساوياً تماماً لخصمه بغير تفرد أو تمييز.

## الإسلام والحرية الدينية

قال الله - سبحانه وتعالى :- ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

كما يقول - سبحانه وتعالى :- ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ۚ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ ۖ إِلَّا مَنْ تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ۖ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ۚ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ۖ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٦].

فإن كان القرآن قد اعتبر النبي ﷺ بشيراً ونذيراً، وأبلغه بأنه ليس على الناس بمسيطر، فكان بالأولى باقى البشر!!

وهناك آيات توضح حرية الإنسان فى الاختيار؛ لأنه بدون اختيار فلا قيمة للبشرية، ولا قيمة للفضيلة. فكما قيل: «إذا انتفى الاختيار، انتفت الفضيلة»، وهذه الآيات هى:

١- ﴿... فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ [آل عمران: ٢٠].

٢- ﴿... فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

٣- ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا نَحْزَنُ لَكَ كُفْرُهُ ۚ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ [لقمان: ٢٣].

عن ابن عباس أن رجلاً مسلماً من الأنصار كان له ابنان نصرانيان، فقال للرسول ﷺ: ألا أستكرهما (على الإسلام) فإنهما قد أبيا إلا النصرانية، فأنزل الله فيه على رسوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. (تفسير ابن كثير).

## موقف النبى ﷺ من أهل الكتاب من خلال دستور العام الأول للهجرة

لقد بذل محمد ﷺ جهداً صادقاً لإيجاد وحدة سياسية عامة مع أهل الكتاب بالمدينة. فدستور العام الأول للهجرة حفظ لنا ابن هشام نصه العريق الذى يمثل أحد الجهود المبكرة من أجل إيجاد التوافق العام، والاستعاضة عن التضامن القبلى الآلى بتضامن عضوى قائم على القانون والحق، ويعلن النص أن المسلمين ويهود المدينة يؤلفون حول محمد ﷺ (أمة

واحدة من دون الناس) كما يعلن النص أن (ذمة الله واحدة) وأن (لليهود الذين يعاهدوننا العون والنجدة) فإن لهم النصر والأسوة، وأنهم لا يتعرضون للقهر، ومن عاداهم لا يجد عوناً (غير مظلومين ولا مستنصر عليهم)، ويعلن النص أخيراً أن كل خلاف ينشأ يجب عرضه على الله وعلى محمد ﷺ (مهما اختلفتم فيه فإن مرده إلى الله وإلى محمد ﷺ).

ويلاحظ غودفر واديمومين في كتابه «تحفة من تحف السياسة الدولية»، أن من الأمور الملفتة للنظر ما نلاحظه من اعتدال محمد ﷺ الذي لا يذكر الدين ولا بمجرد الإشارة (كشيء يفرق بين الناس)، فتنظيمات الأسرة والقبيلة باقية على حالها بلا تغيير، فبيت القصيد هو السلام بين الجماعات.

وهكذا، فإن الاختلاف في الدين يجب ألا يكون بأى حال مبعثاً للتنافر أو الكراهية بين المسلمين وغير المسلمين، وهذا المبدأ الأساسى ظل يؤكد مراراً طوال القرون التى انصرمت منذ ذلك الحين.

وفي العهد القريب نجد الشيخ محمود شلتوت - الشيخ السابق لجامع الأزهر - يصوغ هذا المبدأ مرة أخرى بأسلوب قاطع، حيث يقول: إن الإسلام لا يجعل مجرد المخالفة في الدين سبباً يحمل على التقاطع بالتفريق، وسلب الحريات، والإخراج من الديار، وإنما يجعل العداء الذى يدفع المخالفين إلى الإيذاء والفتنة سبباً مانعاً من موالاتهم والامتزاج بهم والاعتماد عليهم، ثم يستشهد الشيخ في هذا الصدد بالآيتين التاليتين الواضحتين للغاية:

﴿لَا يَنْهَنُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨١﴾ إِنَّمَا يَنْهَنُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المتحنة: ٨ - ٩].

### تساوت التعامل مع غير المسلمين عبر الأزمنة

عرف كلود كاهين وضع الذمة بأنه العقد الذى يتجدد تلقائياً بلا نهاية، والذى تبسط الأمة الإسلامية بمقتضاه الضيافة والحماية لأعضاء الديانات المنزلة الأخرى، وكثيراً ما

اختلف وضع الذمة نفسه من حين إلى آخر، فكانت صرامته تشدد أو تضعف تبعًا للظروف ولوجهات النظر، ففترات الخطر والاضطرابات تؤدي بوجه عام إلى مزيد من الصرامة، بينما يتيح السلام والرخاء فرص ازدهار التسامح، إنها أشبه بعمليات المد والجزر، ففترات يحدث موجات مدعائية ويزداد الشقاق والصراع، وفترات ينحسر فينعم الجميع بسلام الله الذي يفوق الوصف.

### بعض المؤرخين أيضًا يذكر حوادث المد التالية

١- دخل العرب مصر وكانوا من بلاد فقيرة؛ لذا أرادوا استغلال غنى مصر وأموالها، ولا سيما أن الجيش والفتوحات تحتاج إلى مال؛ لذا قال عمرو بن العاص لأقباط مصر: «إن من كتمنى كثرًا عنده فقدرت عليه قتلته»، ويذكر ابن عبد الحكم في كتابه (فتوح مصر وأخبارها): «إن عمرًا قتل أحد أثرياء الصعيد ويدعى بطرس، فجعل هذا الأقباط يخرجون كنوزهم خوفًا من القتل، ولا شك أن عمر بن الخطاب الذي لام عمرو بن العاصي حينما شكاه له صبي قبطي من ظلمه أنه لاهمه أيضًا على هذه الأفعال، وهذا الظلم البين؛ لذلك سرعان ما عاد الأقباط إلى المعاناة من كثرة ما فرض عليهم من ضرائب مثلما كان في عصر الروم؛ لأن الأعباء المالية التي تطلبها الخلافة كانت كثيرة.

كما تقول الأستاذة سيدة إسماعيل كاشف - أستاذ التاريخ - في كتابها «مصر في عصر الولاة»: يظهر أن العنصر المالي الرئيسي الذي كان يهتم به العرب كان هو الجزية؛ لذلك كانت الجزية سببًا في إسلام كثير من الأقباط، الذين أرادوا التخلص منها، وهذا أدى إلى نقص في دخل الدولة، وهذا ما جعل الولاة يزيدون الجزية على من تبقى من الأقباط على دينهم، حتى قيل إن الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز أراد أن يجعل جزية موتى الأقباط على أحيانهم.

٢- أيام «الحاكم بأمر الله» الذي حكم ربع قرن (٩٩٦ - ١٠٢٠ م) أنزل بالأقباط اضطهادات شديدة، ففي سنة ١٠٠٩ م صدرت أوامر مشددة تقضي بإلغاء الأعياد المسيحية، ومنع الاحتفال بها، ومنع ضرب الأجراس، ثم نزع الصليب من قباب الكنائس، ووصل الأمر إلى أنه طلب من الأقباط أن يمحوا وشم الصليب من أياديهم. وفي سنة ١٠١١ م صدرت أوامر أن يعلق الأقباط في أعناقهم صلبانًا من الخشب طول الصليب ذراع ووزنه

خمسـة أـرطـال، وـيـعـلـقـ عـلـى الأـعـنـاق، فـكـان يـتـرك عـلـامـة زـرقـاء بـالجـسـم، ولـعـل لـهـذا السـبـب سـمـى الأقباط (بالعظمة الزرقاء). وفي سنة ١٠١٣م يقول المؤرخ الكبير «المقرئى»: إن الحاكم بأمر الله أمر بهدم الكنائس والأديرة، ويقال إنه هدم ٣٠ ألفاً من الكنائس والأديرة.

٣- وفي عهد «المنصور سيف الدين قلاوون» سنة ١٢٨٠م أقال جميع الأقباط الذين كانوا يعملون بالديوان، وقال: لقد انتهى عهد ذمتهم، وأمر ألا يعين أحد ذمياً.

٤- هناك حوادث صعبة ودامية حدثت في مصر في القرن ٢٠ وأوائل القرن ٢١، تركت بصمات مرة في نفوس الكثيرين، وقد تناولتها الصحف - وكلنا يعرفها - ولا مجال لذكرها في هذا الكتاب.

كما يقول كلود كاهين: لقد كانت حال غير المسلمين إذن في الدول الإسلامية هي حال من يلقي معاملته عادلة، لكنهم كانوا يتعرضون لبعض أشكال المعاملة التمييزية في مجال الضرائب والقضاء بين الأطراف المختلفة ديناً، وكانت هناك فترات متقطعة فيها تمييز في الملابس (يرى البعض أن هدفها هو الإهانة، ويرى البعض أن هدفها الرئيسي الحيلولة دون التجسس) وكان هناك حظر على إنشاء دور العبادة الجديدة (وهو حظر أمكن الإفلات منه دائماً بالمال)، وكان هناك من جانب المسلمين في أحيان كثيرة نوع من التعالي الأرستقراطي.

## الخـراج والـجـزـيـة

ويقول كاهين: كانت مسألة الضرائب - الخراج والجزية - مصدرًا لقدر كبير من سوء الفهم - رغم أنها في جوهرها بسيطة - فغير المسلمين لا يؤدون زكاة من أموالهم، كما أنهم معفون من الخدمة العسكرية، والخراج ضريبة على الأرض، والجزية ضريبة على الأفراد، وهما مناظرتان للزكاة والخدمة العسكرية، والقرآن يذكر مؤكداً: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

فالجزية فعل ولاء اجتماعي يقيم حقاً في الانخراط على نحو خاص في صفوف الأمة، وهو الذى يسجل القبول من كلا الطرفين للوضع والعهد الرسمى الذى كفل لأهل الكتاب

أن يتمتعوا بكامل حريتهم في ممارسة شعائهم، وبالحق في الاحتفاظ بنظمهم الخاصة للأحوال الشخصية، وتعنى هذه الآية ضمناً أن دفع الجزية يحول دون قتال أهل الكتاب الذين يدخلون بصفتهم هذه في نطاق الضيافة الإسلامية.

فالجزية ضريبة «إبدال» وهى تعادل تقريباً ضريبة الدم المتمثلة في الخدمة العسكرية التى يقتضيها الجهاد، والمتسمة بسمة دينية، والتى لا يصح فرضها على غير المسلمين احتراماً لعقيدتهم، وجدير بالذكر أن الذميين الذين يشتركون بصفة جماعية أو فردية في الدفاع عن الوطن يعفون من هذه الضريبة على الفور<sup>(٥)</sup>.

إن القرآن وضع معياراً لتعامل المسلمين مع غيرهم، وإن للمسيحيين معاملة خاصة في القرآن الكريم والسنة النبوية دون غيرهم من أصحاب الديانات الأخرى، ذلك في قول الله - تعالى :- ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَيْسِيْنَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].

يقول د. أحمد كمال أبو المجد: ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم، فقال: أن تبروهم وتقسطوا لهم، ولم يقل حاربوهم، فالقسط هو العدل، وهو أضعف الإيمان، أما البر فهو فيض عطاء، ويستوفقنا أيضاً قول الله - تعالى :- ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥].

أما الموقف العملى، فإنه إذا دخل التعصب جانباً من العقل يخرج العقل كله من الجانب الآخر، وغابت الرؤيا، وضاعت أمور بديية... ما هذا؟ لقد وجدنا الرسول ﷺ في حياته الخاصة وفي نبوته ورسالته كان يذكر الأنبياء موسى وعيسى في المواقف الصعبة جداً، لم يستنكر أن يشرح لأتباعه الرابطة... «فمثل ومثل الأنبياء من قبلى كمثل رجل بنى بيتاً، فأحسنه وجهه...»، وعندما نقرأ في حديث الإسراء أن النبى ﷺ قد صلى بالتبعية في بيت المقدس... وهنا مقصود به إذا كان هذا قد وقع في السماء، فإتباع الأنبياء في الأرض ترابطوا وصلوا وتعاونوا معاً.

---

(٥) حماية الأقليات فى الإسلام - عبد الوهاب بوحدية.

كما أن موقف الرسول من أهل الكتاب موقف واضح، فأهل الكتاب لهم مرتبة معينة، وموقفه من أهل الكتاب كجماعات في عهد الرسول هو موقف واضح، ويعتبر أول دستور مكتوب سيوصلنا في النهاية إلى معنى المواطنة، وتستوقفنا منه تلك القصة بأن المدينة لم يكن بها مسيحيون، إنما وجد بها قبائل كثيرة من اليهود، وما يلفت نظرنا أن النبي ﷺ جعل يهود بنى عوف أمة مع المؤمنين «لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم». أظن أن هذا هو مبدأ إقامة دولة قائمة على المواطنة رغم تعدد الأديان، وهناك مساواة في الحقوق والواجبات.

أين ذهبنا إذن. ومن أين جاءت المقولة بأن «من ليس على ديننا في وطننا يمكن أن يكون مواطنًا من الدرجة الثانية؟» ألا يكون هذا الكلام انحرافًا عن الدين قبل أن يكون انحرافًا عن العالم.

إن محنة الأفق الضيق والفكر غير المستنير لرسالة السماء هو أمر يحتاج لحملة مكثفة.

إن الإسلام والمسيحية يشتركان في قضية واحدة وهى الإيمان بالله واليوم الآخر<sup>(٦)</sup>.

إن الإسلام وضع تشريعًا محددًا لمعاملة أهل الكتاب قوامه أنهم شركاء لنا في المواطنة، وأنهم متساوون معنا في الحقوق، وإننا نسبقهم إلى إكرامهم، ومن قصر في ذلك فقد قصر في دينه قبل أن يقصر في المواطنة، وعن أهل الكتاب يقول القرآن:

﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ۖ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ۝﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٣﴾ [آل عمران: ١١٣ - ١١٥]، فالمعايير هنا تقرب تقريبًا وثيقًا بين أهل الكتاب وبين الأمة المسلمة؛ لأن هذه الأمة تتحدد صراحة «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» إنها مشاركة روحية.

لا فرق إذن بين الأنبياء، وبالتالي بين التابعين لهؤلاء الأنبياء ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ

(٦) الجزء الرابع من السلسلة بحوى الله وأسمائه وصفاته ووحديته فى الإسلام والمسيحية.. إصدار مكتبة الشروق الدولية.

إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَإِنْ يَمْنَعِ اللَّهُ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿البقرة: ١٣٦﴾.

فلا فرق بين عربى وعجمى إلا بالتقوى، كما كان محمد ﷺ يجب أن يذكر ويكرر، وكل تمييز عنصري هو فعل مضاد للإسلام.

ويقول الرسول ﷺ: «من قتل رجلاً من أهل الذمة لم يجد ربح الجنة»، وكذلك قوله: «من ظلم معاهداً أو انتقص حقه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة».

## حوار بين النضوج والعنف

تقول الأستاذة الصحفية أمانى ماجد: عاشت الأمة الإسلامية قرونًا طويلة تستظل بسماحة الإسلام ووسطيته، غير أن فترات عديدة من تاريخ الأمة شهدت بروز الكثير من الأفكار والأقوال الفاسدة الناتجة عن إغلاق نافذة العقل، واللجوء إلى التفسير الظاهرى للنصوص القرآنية والنبوية، وعزلها عن سياقها التى جعلها البعض ممن يسهل التعبير بهم طريقاً لإعلان جاهلية المجتمع وكفره، ومبرراً لقتاله... لذا دعونا أحدهم إلى طاولة الحوار الهادئ، وجاءنا بعقل وقلب متختم بأفكار وتأويلات غريبة... ناقشه علماء أرادوا أن يعود هو وأمثاله إلى وسطية الإسلام، وأن يحموا غيره من الوقوع فى برائن العنف والتشدد.

قال: «الولاء والبراء» هما أساس تعامل المسلم مع المسلمين وغير المسلمين، فلا ينبغى التشبه بملايس غير المسلمين والتعامل معهم والسفر إلى بلادهم، أو حتى التأريخ بتأريخهم ومشاركتهم فى أعيادهم، أو التسمي بأسمائهم.

يقاطعه الدكتور محمد صالحين أستاذ الفكر الإسلامى بجامعة المنيا قائلاً: هذه القاعدة تعنى أن تكون الموالة - أى الحب والتعاطف والنصرة - لله ورسوله والمؤمنين، فيقول تعالى: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ۖ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ۖ﴾ [المائدة: ٥٥ - ٥٦]، والولاء لله يكون بتوحيده دون إشراك.

أما «البراء» فتعنى عدم الرضا القلبي عن عقائد غير المسلمين، لكن مع التعامل الحسن معهم الذى نص عليه الإسلام، وقدوتنا فى ذلك الرسول ﷺ والصحابة والتابعون، وقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [النساء: 94]، إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨ - ٩].

- الشاب: إننا نرى أن للموالة نواقض مثل الظلم والسب والغيبة، تستوجب أن نحاسب صاحبها، ونعيده إلى حظيرة الإسلام.

- يا بنى، إن (نواقض) الموالة تختلف عن (قوادح) الموالة، فالأولى تعنى تكفير المسلمين أو استحلال دمائهم وأموالهم، أو موالة المحارب وإعانتة على المسلم، فمن جاء بواحدة من هذه كان أصل إيمانه فى خطر، أما القوادح، وهى المعاملات غير الحسنة كالغش فى البيع أو الظلم أو السب فهى معصية، لكنها لاتعنى إخراج المسلم عن دائرة أصل الإيمان.

- قلنا: غالى بعضكم فى فهم قاعدة «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» فراح يلقي بسماء النار على وجه غير المحجبات، ويعترض سبيل من يمشى مع امرأة فى طريق يسأله عن العلاقة بينها عليها تكون غير شرعية فيتبادى فى الإيذاء، بل وصل بكم الأمر إلى التنكيل بالأبوين تاركى الصلاة.

- الشاب: إننا نطبق قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْعُرْفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقول الرسول ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»... فهذه النصوص تدعو إلى تغيير المنكر - أى منكر - بالقوة، فالإكراه بالقوة والترغيب فى تنفيذ الشعائر الدينية أمر طبعى.

- الشاب: اختلف معك؛ فإن أى مسلم من حقه أن يقوم بهذه المهمة حتى لا يكون مجتمعنا سليباً، وعليه أن يتحدى المنكر بأية طريقة ويقومه.

- د. عبد الله: يا بنى لا يجوز تحدى المنكر بالتجسس على المنازل والظن السيئ

واستخدام العنف بلا مبرر، يقول الإمام الغزالي «رحمه الله»: كل من ستر معصية في داره وأغلق بابه لا يجوز أن يتجسس عليه، وقد نهى عن ذلك، فالمنكر حرام والتجسس بحثاً عنه واقتفاء أثره حرام أيضاً. وهناك حالات يكون فيها النهى عن المنكر حراماً، وهذا باتفاق العلماء... فهل تعلمها؟

- كيف... هذا؟

- إذا أدى هذا النهى إلى فساد أكبر من الفساد القائم. وبناءً عليه قال العلماء بعدم جواز الخروج على السلطان بالقوة وحمل السلاح... وإن ظهر منه شيء من الفسوق؛ لأن الغالب في هذا الخروج حصول مفساد أعظم من مفسدة فسقه.

- قلنا للشباب: تعترضون على من يتلفظ بالنية أو يقنت في صلاة الفجر وغيرهما من الفروع، فهل تجوز الحسبة في الأمور الاجتهادية؟

- ولم لا! فنحن نصدر أحكامنا بعد قراءة كتاب أو اثنين من كتب الفقه، ولا نتصدى إلا بعد دراسة أحد المذاهب.

- د. عبد الله: إن أبواب الفقه رحبة، ولا يجوز الاستناد إلى مذهب واحد ومحاسبة العباد عليه. فنجد البعض منكم ينكر أموراً أجازتها مذاهب كاملة، ثم إن للمحتسب شروطاً لا بد من توافرها منها: أن يكون عالماً ومعروفاً عنه الصلاح والتقوى، وقبلها البلوغ والعقل، وفي الحقيقة فإن للعلماء كلاماً كثيراً فيها.

- يقول: لا بد من إعادة إنشاء هذا الدين، لا بد من الدعوة إلى اعتناق العقيدة أولاً حتى لو كان هذا المجتمع به أناس تشهد واثق ميلادهم بأنهم مسلمون، يجب العلم أن العقيدة بمبدلوها الحقيقي تعنى رد الحاكمية لله، وطرد المعتدين على سلطان الله، ولا بد من إزالة الأنظمة والحكومات التي تقوم على أسس حاكمة البشر للبشر، ومواجهة ذلك بالقوة والجهاد؟

- د. الدسوقي: إنكم يا بني تخلطون بين المعصية السلوكية التي لا تجر إلى أكثر من الفسق، والمعصية الاعتقادية التي تزج بصاحبها في الكفر، وفي هذا مخالفة صريحة لقول الرسول ﷺ الذي رواه مسلم في حديث حذيفة بن اليمان أنه قال: «يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهدائتي ولا يستنون بستى، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان

إنس، قال حذيفة: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك، قال: تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك». قلت للشاب: أما فكركم في الجهاد، فيحتاج إلى كتب للرد عليه وليس إلى كلمات معدودة.

- يقول الشاب: هناك آيات قرآنية تشير إلى أن عدم الإيمان بالله واليوم الآخر مبرر للقتال - في سورة التوبة: ﴿فَقَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

- يرد الدكتور. حسين حامد حسان - رئيس مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا - قائلاً: إن الأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو السلم والأمان، ومناط قتالهم هو عدوانهم وبغيهم، وليس عدم إيمانهم، وفهم هذه الآيات لا يتسق إلا مع مفاهيم النصوص القرآنية والنبوية ككل، ولقد قرر علماء الإسلام أن الدماء والأموال تعصم أو تصان بالنسبة لغيرهم من المعاهدين والذميين والمستأمنين.

وعلى فرض أن أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم هي الحرب، وأن الشرك والكفر هما علة قتالهم، فإن هناك معاهدات ومواثيق وقعها المسلمون معهم، وهناك منظمات دولية لحفظ الأمن والسلام شارك فيها المسلمون وغيرهم.

وهذه وتلك تقرر أن العلاقة بين الدول الموقعة على المعاهدات علاقة أمان وسلام، وأن حل ما قد يثور من نزاعات بين هذه الدول يجب أن يكون بالطرق السلمية.

ومن الثابت شرعاً وبأدلة قطعية أن الوفاء بالعهود والمواثيق واجب، وأن نقضها مع التزام العدو بها حرام، وبذلك تكون دماء وأموال غير المسلمين من رعايا الدول المتعاهدة مصونة لا تمس.

- الشاب: إن الجهاد فرض لإجبار الناس على الإيمان، فيقول الرسول: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإن قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، أو بحق الإسلام».

- د. حامد: هذه رواية مذبذبة وليست من أحاديث الرسول ﷺ وتتناقض مع قوله

تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فكل صور الإكراه في الدين حرمها الله تعالى، ويكفى أن نتذكر قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ ﴿[الغاشية: ٢١-٢٢]، وقوله: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠]، وغيرها من الآيات التي تدل على عدم الإكراه على الدين<sup>(٧)</sup>.

- ملاحظة حديث الرسول ﷺ السابق حتى لو لم يكن مدسوسًا كما قال د. حامد، فقد سبق وفسره لنا د. سليم العوّا في الصفحات السابقة.

### تغيير المنكر باليد

شرح قول الرسول ﷺ: «فمن رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه».

أجاب د. عمر عبد الرحمن عن سؤال حول: هل يجوز استخدام القوة في تغيير المنكر، كتخطيط سيارة عمداً، أو كسر آلة موسيقية، أو الاعتداء على مخمور، فأجاب نعم يجوز ذلك، بل قد يجب؛ لقوله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكراً فليغيره بيده» مَنْ تفيده العموم، فيجوز، بل يجب على آحاد الرعية وأفرادها أن يغيروا المنكر بأيديهم، ولا يتوقف ذلك على إذن أصحاب السلطة، ويرد الجماعة على من يتهمون هذا العمل بالفوضى أن الفوضى الحقيقية في ترك المنكر يتفشى ويزداد دون محاربة من القائمين على تغييره بدعوى الخوف من الفوضى والفساد.

وأصدر عبد الآخر حماد وهو أحد القيادات، وكان إماماً لمسجد السلام قبل ١٩٨١م كتاب «الأدلة الشرعية في جواز تغيير المنكر باليد لآحاد الرعية». ويلخص هذا البحث الفلسفة الشرعية لممارسات الجماعة الإسلامية المتعلقة بتغيير المنكر، وقد نقل المؤلف آراء الأئمة الأربعة وإجماع العلماء على جواز تغيير المنكر باليد لآحاد الرعية وفق الضوابط الشرعية، حيث لا يلجأ للتغيير بالقوة إلا بثلاثة شروط: أن يكون المنكر موجوداً في الحال، بحيث لو زال لا يجوز له معاقبة صاحب المنكر، وأن يقتصر في استخدام القوة على قدر الحاجة، وألا يترتب على تغيير المنكر منكر أكبر منه.

(٧) الأهرام ١٩/٦/٢٠٠٦م.

يرد الدكتور. عبد الله سمك رئيس قسم الأديان بجامعة الأزهر: إن الآية التي يقولونها دليل على أن الأمر بالمعروف ليس مفروضاً على كل أفراد المجتمع بلا تنظيم، فلفظ «منكم»، يعنى أن الحسبة فرض كفاي، وهذا يعنى أن حاكم البلاد أو ولى الأمر - الأشخاص، أو بمعنى أوضح الجهاز مثل جهاز الشرطة، وما نحو ذلك - هو الذى يقوم بهذه المهمة، وإلا تحول المجتمع إلى فوضى.

ويقول الأستاذ فهمى هويدى: فى ظل الفراغ الدينى الذى نعانى منه أخذت فتاوى الأمراء المحدثين طريقها إلى الصحف والمجلات، وكان أهمها وأخطرها ما تردد على ألسنتهم من آراء حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ أعطوا لأنفسهم حقاً فى تغيير المنكرات باليد كما قالوا، بعد الوعظ والنصح، ثم الإغلاظ فى الكلام، ثم التهديد بالتنفيذ الذى يعقبه التنفيذ، وقد نشر على لسان أمير مجموعة المنيا ومفتيها: أن الحديث النبوى «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه» - هذا الحديث حسب تعبيره - مطلق لكل فرد رأى منكراً، بناء على ذلك فقد أباحت مجموعة المنيا لنفسها أن تعترض باليد على بعض المعاصى الظاهرة التى لا يجوز السكوت عليها شرعاً - كما يقول أميرهم ومفتيهم - ومنها السكارى فى الشوارع، وعربات الخمر والبيرة، والذين يتداولون علناً المجلات وأشرطة الفيديو الجنسية<sup>(٨)</sup>.

واجتهاد المفتى الشاب فى غير موضعه؛ لأن فقهاء الأصول وضعوا قواعد وضوابط للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى لا يتحول من وسيلة للتقويم والإصلاح إلى باب للفوضى والفتنة، وحتى لا يتوهم كل متدين لديه قدر من الغيرة والحماس أنه مطالب بكل درجات التغيير والإنكار، فلا يعرف المجتمع المسلم - الذى لن يخلو من المعاصى كأي مجتمع بشرى - أماناً ولا استقراراً.

يعنينا فى المسألة الشق المتعلق بإنكار المنكر وتغييره، وذلك من وجهين: مراتب الإنكار، وشرائطه وضوابطه.

ولعل مراتب الإنكار هى البند الذى يشور حوله الجدل ويكثر التأويل، وقد حدد

(٨) جريدة الشعب - عدد ٢٩ سبتمبر عام ١٩٨٧ م.

الحديث النبوي مراتب ثلاثاً للتغيير كما مر بنا... باليد ثم باللسان ثم بالقلب، ولم يقل أحد بأن الترتيب قصد به تتابع الإلزام على النحو المذكور، وإنما أريد به تسجيل تدرج قوة التأثير والفاعلية.

والتغيير باليد الذي ادعى المفتي الشاب بأنه مطلق لكل فرد رأى منكراً يشترط فيه القدرة والسلطة اتفاقاً، بمعنى أن من يلجأ إلى هذا الأسلوب في التغيير ينبغي أن يكون قادراً على إحداث التغيير، وأن يكون له سلطان يخول له ذلك.

وقد يزعم أى أحد أنه قادر على ما ينهض به من مسئولية، ولكن حدود السلطان لا بد أن تكون واضحة.

فإن كان للأب سلطان على بيته، وللمدرس سلطان على تلاميذ فصله، لكن أحداً لا يستطيع القول بأن أية جماعة من المتدينين أو المتحمسين لها الحق في فرض سلطانها على المجتمع الذى يحيط بها، وبالتالي فليس لها أن تتصدى للتغيير باليد حتى لما يعتبر معاصي ظاهرة، واللجوء إلى ذلك يعد انتزاعاً لصلاحيه السلطة الشرعية حتى لو كان التزامها بتطبيق الشريعة الإسلامية منقوصاً، وبغير هذا الضابط فإن الفوضى يمكن أن تدب في المجتمع، وهو ما لا يقبله شرع ولا عقل.

وقد فصل الشيخ محمود شلتوت - رحمه الله - في عرض مراتب تغيير المنكر في كتابه «من توجيهات الإسلام» فقال عن التغيير باليد: إنه على صاحب السلطان أقوى وأوجب؛ لأن الله قد وضع في يده سلطان التأديب ووسائل الجزر بما شرع من عقوبات، وبما فوض إليه من تغييرات، وأضاف أن أبرز أهل هذه المرتبة من التغيير (أحكام المهيمنين) فهم وحدهم القادرون على التغيير العملى العام. ثم يلحق بهم رب الأسرة فيمن يلى من الأبناء والأهل في حدوده المرسومة له، بمقتضى القوانين والشرائع، وكذلك المربون وسائر الرؤساء الذين ملكهم القانون شيئاً من صور التغيير العملى.

المرتبة الثانية من مراتب التغيير هى مرتبة الوعظ الحسن النافذ للقلوب، المؤثر في النفوس، وأبرز أهلها رجال الدين والتربية والإعلام والنشر، وهؤلاء جميعاً مسئولون أمام الله وأمام المجتمع عن موقفهم من المنكرات، وكلهم أرباب تغيير بالقول.

أما من يعجز عن أن يفعل فلينأ بنفسه عن المنكر حتى لا يكون عوناً له.

## • تأمل حول تغيير المنكر باليد

حسب المنهج التأويل والتأمل الذي وافق عليه كثير من المفسرين يمكننا القول إن تغيير المنكر باليد المقصود به هى الأكف الضارعة والركب الساجدة والقلب الملتهب أمام الله فى الصلاة، هى التى تغير العالم وتحوله من الشر إلى الخير. فلماذا رأينا مثلاً إنساناً شريراً يسلك طريق الشر، نطلب من الرب الإله أن يمس قلبه ويغيره فيصبح قلب ابن محب لله الذى خلقه.

## أزواج النبی ﷺ ومن كانت منهن من أهل الكتاب

(١) فقد تزوج من المسلمات مثل حفصة بنت عمر، وعائشة بنت أبي بكر، وزينب بنت جحش، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت خزيمة، وسودة بنت زمعة، وخديجة بنت خويلد.

(٢) تزوج أيضاً جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد بنى المصطلق، وأرملة مسافع بن صفوان المصطلقى الذى كان أشد الناس عداوة للإسلام وقد أسلمت وصارت من أمهات المؤمنين، وتزوج أيضاً من صفية بنت حى بن أخطب بنت زعيم بنى النضير اليهودية وأسلمت وتزوجها ﷺ.

(٣) بعث المقوقس صاحب الإسكندرية إلى النبی ﷺ فى سنة ٧ من الهجرة ماريّا المسيحية القبطية وأختها سيرين وهدايا أخرى مع حاطب بن أبى بلتعة الذى أرسله النبی ﷺ بكتابه إليه، فعرض حاطب عليهما الإسلام فأسلمتا فكان ﷺ يطأ ماريّا بملك اليمين ولما ولدت إبراهيم عليه السلام قال ﷺ أعتقها ولدها، كما أعطى ﷺ سيرين إلى حسان بن ثابت.

(٤) تزوج أيضاً من رملة بنت أبى سفيان زعيم قريش المشرك، ورئيس مكة، وخصم المسلمين العنيد، وعدو الرسول اللدود، كما تنصر زوجها عبيد الله بن جحش ابن عمه النبی ﷺ فى الحبشة بعد أن فرت به هاربة إليها معه بدينها من وجه أبيها، فلما تنصر تبرأت منه وثبتت على دينها الإسلام، وعلم الرسول بهذا فأرسل إلى النجاشى فخطبها ودفع عنه مهرها ٤٠٠ دينار.

## باني الكعبة رجل قبطي

من محبة الأقباط لإخوانهم المسلمين نجد أن الذي بنى الكعبة هو مهندس قبطي.

يقول الشيخ حسن الباقوري في كتابه «السيرة النبوية في ظلال القرآن»: فلما بلغ رسول الله ﷺ خمسًا وثلاثين سنة اجتمعت قريش لبنان الكعبة، وكانوا يهيمون بذلك ليسقفوها ويهايون هدمها، وإنما كانت روضًا فوق القامة، فأرادوا رفعها وتسقيفها، وكان البحر قد رمى بسفينة إلى جدة، لرجل من تجار الروم فتحطمت فأخذوا خشبها فأعدوه لتسقيفها، وكان بمكة رجل قبطي نجار، فهيأ لهم بعض ما يصلحها، فلما أجمعوا أمرهم على هدمها وبنائها قام أبو وهب بن عمرو بن مجزوم فقال: يا معشر قريش، لا تدخلوا في بنائها من كسبكم إلا طيبًا، لا يدخل فيها مهر بغى، ولا بيع ربا، ولا مظلمة أحد من الناس.

والأستاذ عبد الرحمن عنبر في كتابه (عيسى و محمد) يذكر أن النجار الذي بنى الكعبة اسمه باخوم.

## بحيرى وعلامات النبوة

جاء في الموسوعة العربية الميسرة للدكتور محمد شفيق غربال عن بحيرى: أنه راهب نصرانى له صومعة في بصرى من أعمال الشام، عن طريق القوافل مر به محمد ﷺ في سن الثانية عشرة مع عمه أبى طالب، فعرفه من ملاحه وقال: سيكون لهذا الغلام شأن عظيم وأوصى عمه بحمايته، كما قالت الموسوعة: إن محمد بن عبد الله ﷺ التقى في بصرى بالراهب بحيرى الذى توسم فيه علامات النبوة.

## المسلمون فى ذمة المسيحيين

فى السنة الخامسة من الدعوة الإسلامية اشتد على أصحاب النبى الأذى والظلم من عشائريهم، فأذن لهم رسول الله ﷺ فى الخروج إلى الحبشة لما بلغه ما اشتهر به النجاشى ملك الحبشة من العدل والكرم وحسن الجوار، وكان عدد من خرج فى هذه الهجرة من الرجال ثلاثة وثمانين، ومن النساء إحدى عشرة امرأة قرشية، وسبع غرائب، فأقام المهاجرون بأرض الحبشة عند النجاشى فى أحسن جوار.

فلما رأت قريش أن أصحاب النبي ﷺ قد آمنوا واطمأنوا بأرض الحبشة، ائتمروا بينهم أن يبعثوا منهم رجلين من قريش إلى النجاشي، فيردهم عليهم ليفتنوهم في دينهم، فبعثوا عبد الله بن أبي ربيعة، وعمر بن العاص (قبل إسلامه) وجمعوا هدايا للنجاشي ولبطاركتيه، ثم كلماه فقالا له: أيها الملك إنه قد صوى إلى بلدك منا غلمان سفهاء، فارقوا دين قومهم ولم يدخلوا في دينك، وجاءوا بدين ابتدعوه لا نعرفه نحن ولا أنت، وقد بعثنا إليك فيهم أشرف قومهم لتردهم عليهم، فهم أعلم بما عابوا عليهم وعاتبوهم فيه، فغضب النجاشي ثم قال: لا أسلمهم إليكما حتى أدعوهم فأسألهما عما يقول هذان في أمرهم، ثم أرسل إلى أصحاب رسول الله فدعاهم فقال لهم: ما هذا الدين الذي فارقتم فيه قومكم ولم تدخلوا في ديني ولا في دين أحد من هذه الملل؟

فقال جعفر بن أبي طالب: أيها الملك كنا قومًا أهل جاهلية نعبد الأصنام، ويأكل القوي منا الضعيف، فكان في ذلك حتى بعث الله إلينا رسولاً منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده ونخلع ما كنا نعبد من دونه من الحجارة والأوثان، وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام، فصدقناه وآمنا به واتبعناه على ما جاء به من الله، فعدا علينا قومنا فعذبونا وفتنونا عن ديننا ليردونا إلى عبادة الأصنام، فلما قهرونا وظلمونا وحالوا بيننا وبين ديننا خرجنا إلى بلادك واخترناك على من سواك، ورغبنا في جوارك، ورجونا ألا نظلم عندك....

قال النجاشي: هل معك مما جاء به من الله شيء؟

فقال جعفر: نعم

فقال النجاشي: فاقرأه عليّ، فقرأ عليه صدرًا من سورة مريم، فبكى النجاشي، ثم قال له: إن هذا والذي جاء به عيسى ليخرج من مشكاة واحدة، انطلقا فلا والله لا أسلمهم إليكما، فخرجا من عنده مقبوحين، وأقمنا عنده بخير دار مع خير جوار. وصارت الحبشة بعد ذلك ملاذًا يلجأ إليه المسلمون هربًا من عنف واضطهاد قريش لهم.

## الرحمة فوق الجزية

روى أبو يوسف أن عمر مر على قوم قد أقيموا في الشمس في بعض أرض الشام، فقال:

ما شأن هؤلاء؟ فقيل: إنهم أقيموا في الجزية، فكره ذلك وقال: هم وما يعتذرون به، قالوا: يقولون لا نجد؟ قال: دعوهم ولا تكلفوهم ما لا يطيقون، ثم أمر بأن يخلى سبيلهم.

وهذا الذي رواه أبو يوسف يوافق ما رواه مسلم في صحيحه عن حكيم بن حزام: أنه مر بالشام على أناس من الأقباط وقد أقيموا في الشمس وصب على رؤوسهم الزيت، فقال: ما هذا؟ قيل: يعذبون في الخراج، وفي رواية حبسوا في الجزية، فقال هشام: أشهد بأننى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا».

### اليهودى وبيت مال المسلمين

قال أبو يوسف: حدث أن مر عمر بباب قوم وعليه سائل يسأل، وكان شيخاً ضريير البصر، فقال له عمر: من أى أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودى..

قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن، فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله وأعطاه مما وجد، ثم أرسل به إلى خازن بيت المال وقال له: انظر هذا، فوالله ما أنصفناه إذا أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم، إنما الصدقات للفقراء والمساكين.

روى الترمذى عن رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وأدخله جنته: رفق بالضعيف، وشفقة على الوالدين، وإحسان إلى المملوك».

وروى يحيى بن آدم في كتاب الخراج: أن عمر لما تدانى أجله أوصى من بعده وهو على فراش الموت بقوله: أوصى الخليفة من بعدى بأهل الذمة خيراً، وأن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من وراءهم، وألا يكلفهم فوق طاقتهم.

### هل يمكن تولي المسلم منصباً سياسياً فى دولة غير مسلمة؟

نعم، فقد كان يوسف الصديق يتولى أمر خزائن أرض مصر كلها، وكان ملك مصر وأهلها كفاراً، مع ملاحظة أن كلمة مسلم في القرآن أحياناً تعنى الامتثال والتسليم لله عز وجل، أى تعنى كل أنبياء الله، هكذا نرى أن نوحاً يقول لقومه: ﴿وَأْمُرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢].

هل يمكن تولى غير المسلمين مراكز قيادية، والترشيح للمجالس النيابية؟

على الرغم من الآية: ﴿يَتَّخِذُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

يقول د. يوسف القرضاوى فى كتابه «من فقه الدولة فى الإسلام» ص ١٩٥: قد أجاز المسلمون خلال العصور المختلفة أن يتولى غير المسلمين من أهل الذمة وزارة التنفيذ، وعرف كثير من الوزراء فى الدولة العباسية، ولم ينكر عليهم أحد من العلماء ذلك... ولم يذهب فقيه معتبر إلى منع هؤلاء من الوزارة وما يشبهها بحجة أنه لا ولاية لكافر على مسلم؛ لأن المسلمين هم الذين ولوهم هذا المنصب بمقتضى توجيهات دينهم، فهم أولياء فى وزارتهم أو ولايتهم، ولكن تحت الولاية العامة للمسلمين.

أما الآية: ﴿يَتَّخِذُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ...﴾ [المتحنة: ١].

فالآية تعلل تحريم الموالاتة أو الإلقاء بالموادة إلى المشركين ليس بمجرد كفرهم بالإسلام، بل بأمرين مجتمعين:

١- كفرهم بالإسلام.

٢- إخراجهم للرسول والمؤمنين من ديارهم بغير حق.

ويرى محمد عبده أن المسيحيين ينبغي أن تتوفر لهم حرية اعتلاء الوظائف فى شئون الدولة، وكذلك الحرف والتجارة، ويمكن للأطفال المسلمين أن ينضموا لمدارس النصارى، ويمكن للقادة المسيحيين أن يقابلوا الخليفة الذى ربا يكافئهم عن جهودهم الناجحة.

وأشار الإمام محمد عبده إلى أن المسلمين لا يجب أن يعاملوا المسيحيين باعتبارهم من الأعداء فقط؛ لأن بعضاً منهم يسلكون بشكل سيئ نحو المسلمين، وكان قد أعلن موقفه هذا خلال النزاع الذى وقع بين نائب وزير الحاقانية المسيحى وبين بعض المسلمين الذين اتهموه بالتحيز مع المسيحيين فى الوزارة، وكتب محمد عبده يقول: «علينا أن نتعامل مع الأفراد الذين يسيئون إلينا، وليس مع الطائفة أو الذمة أو الملة».

يعبر موقف محمد عبده عن الاتجاه التقليدي؛ إذ يرى أن يتمتع غير المسلمين بحقوق المشاركة السياسية، والحرية الاقتصادية، والعلاقات الاجتماعية مع المسلمين، وكذلك يدفعون الجزية نظير حمايتهم. كما أدان محمد عبده أى أعمال عنف تجاه غير المسلمين.

في تحليل محمد عبد القادر أبى فارس لاتجاه حسن البنا نحو قضية توظيف غير المسلمين في الحكومة، يجد أنه شعر بضرورة عدم الاستعانة بغير المسلمين في القطاع التنفيذي أو التشريعي في الحكومة، فالبنا يرى أن غير المسلمين قد يكونون مؤهلين لاعتلاء وظائف في الدولة المسلمة في حالات استثنائية، وهي عندما لا يمكن ملء هذه الوظائف بأشخاص مسلمين مؤهلين.

أما أبو الأعلى المودودي، فقد تأثر بحقيقة الهند المقسمة بين المسلمين والهندوس، وفي دولته الإسلامية يعامل غير المسلمين معاملة مختلفة من المسلمين؛ لأنهم مختلفون في الثقافة والثقافة القومية، ولا يمكن أن يتعايش المسلمون مع غير المسلمين في أمة واحدة، وفي باكستان المسلمة لم يكن لغير المسلمين حق في تولي الوظائف الرئيسية أو لانتخاب المجلس الاستشاري، ولكن لهم الحق في تشكيل مجلس نواب مستقل يعبر عن آرائهم، ولبناقشوا آراء وتحركات الحكومة، ويرى المودودي في إطار مفهومه للحاكمية الإلهية في الدول الإسلامية أنه توجد إمكانية لاشتراك غير المسلمين في الجماعة الحاكمة إذا قبلوا الشريعة الإسلامية والدستور الإسلامي وعملوا به.

وهكذا يرى المودودي غير المسلمين - باعتبارهم أهل الذمة الذين يعيشون في دولة إسلامية - يحترمون الإسلام فيها ويخضعون لأحكامها. وهم كالمسلمين يتمتعون بكل الحقوق المدنية، والحرية الاقتصادية، وإمكانية تولي المناصب، باستثناء المناصب العليا في الحكومة، وتكفل لهم حرية العبادة، كما يتم إعفاؤهم من الخدمة العسكرية على أن يدفعوا الجزية نظير حمايتهم وأمنهم.

ومن ثم يتضح من خلال الملاحظة لأوضاع غير المسلمين أنها اتخذت مظهرين:

الأول: اعتقد فيه المصلحون أن غير المسلمين مؤهلون للمشاركة السياسية في إطار حدود واضحة، اعتبروهم أهل الذمة الذين يجب عليهم دفع الجزية نظير حمايتهم.

في حين رأى الاتجاه الثاني: الذي يتزعمه البنا والمودودي أن غير المسلمين يجب دعوتهم

لاعتناق الإسلام، أما إذا أرادوا البقاء في أديانهم فيمكن أن يتاح لهم مشاركة سياسية ضئيلة تبعًا لاحتياجات الأمة، وذلك في حالة قبولهم شرائع الدولة الإسلامية<sup>(٩)</sup>.

## أمثلة لولايّة غير المسلمين

### ١- مسيحي مدير سجن

ونظرًا لما يميّز به بعض النصارى من حُسن الإدارة، فإن الوليد بن عقبة أعطى إدارة السجن في الكوفة عام ٢٦ هجرية إلى رجل مسيحي.

### ٢- مسلم تحت قيادة يهودي، ومشارك مع النبي في هجرته

روى الطبراني عن كعب بن عجرة: أنه اشتغل عند يهودي، فسقى له إبله كل دلو بتمرّة، وأخبر النبي ﷺ بذلك فما أنكر عليه شيئًا.

وروى أبو يعلى مثل ذلك عن علي بن أبي طالب. كما استخدم النبي في هجرته قائدًا مشرّكًا، ولما فتح المسلمون الأوائل أقطار الدنيا المعروفة يومئذ أبقوا الموظفين في أعمالهم الأولى، فلم يكرهوا أحدًا منهم على الإسلام.

## العدل في الإسلام

يقول الله - تعالى - في كتابه العزيز: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، فالناس أمام الله متساوون في الحقوق والواجبات، ولا فضل بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى، كما كان محمد ﷺ يذكر ذلك، وقد وضع ابن تيمية هذا القانون: إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة، وإن الدنيا تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام.

### • الصدقة لغير المسلمين؛

عن ابن عباس: عن النبي ﷺ أنه كان يأمر بأن لا يتصدق إلا على أهل الإسلام حتى

(٩) الإسلام السياسي والمواطنة والأقليات - أندريه زكي.

نزلت الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢] فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين. (تفسير ابن كثير).

### • الصبي القبطى وابن عمرو بن العاص:

شكا صبي قبطى إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما وقع عليه من اعتداء بالضرب من ابن عمرو بن العاص، فأمر عمر بأن يقتص القبطى من ابن حاكم مصر، وهو يقول للقبطى: اضرب ابن الأكرمين، ثم وجه عمر بن الخطاب اللوم إلى عمرو بن العاص بقوله: لم استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟

### • السارق واليهودى<sup>(١٠)</sup>:

سطا رجل مسلم يسمى «طعمة بن أبيرق» على بيت أحد المسلمين وسرق درعاً ثم خبأها عند يهودى، وبحث أصحاب الدرع عنها فوجدوها عند الرجل اليهودى واتهموه بسرقتها، والأدلة كلها تشير إلى اتهام اليهودى، و«طعمة» يخلف براءته من السرقة.

ذهب قوم «طعمة» إلى الرسول ﷺ يطلبون نصرة رجلهم لأنه مسلم وبراءته ظاهرة، وخصمه يهودى ولا يجب أن يخذل مسلم أمام يهودى، كما أن القضية أمام الرسول غامضة، وهو لا يعلم الغيب؛ لأن الغيب لا يعلمه إلا الله، فإذا بالوحي ينزل كاشفاً الحقيقة مبرئاً ساحة اليهودى دافعاً خصمه بأنه خائن أثيم، مؤنباً قومه لجداهم، وسعيهم لدى الرسول كى يجادل عنه كذلك، وبدأت الآيات الكريمة: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ بِالْحَقِّ لِنَتَّحِكَّمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، ثم يقول الله له: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَافِينَ حَصِيماً﴾ ۝ وَأَسْتَغْفِرَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ۝ وَلَا تَجْنِدِ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً﴾ [النساء: ١٠٥ - ١٠٧].

### • ومن أوامر الخليفة عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبى وقاص قائده فى جبهة

فارس أرسل إليه يقول:

أقم بمن معك فى كل جمعة يوماً وليلة، حتى تكون لهم راحة يحيون بها أنفسهم ويرمون

(١٠) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام. الشيخ محمد الغزالي.

أسلحتهم وأمتعتهم، ونحّ منازلهم عن قرى أهل الصلح والذمة، فلا يدخلها من أصحابك إلا من تثق بدينه، ولا يرزأ أحد من أهلها شيئاً، فإن لهم حرمة وذمة، ابتليتم بالوفاء بها كما ابتلوا بالصبر عليها، ولا تنتصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح.

#### • من عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص:

يقول عمر بن الخطاب في كتابه إلى عمرو بن العاص في أثناء ولايته على مصر: «إن معك أهل الذمة والعهد، فاحذر يا عمرو أن يكون رسول الله خصمك»، (لأن الرسول قال: من قذف ذمياً فأنا حجيجه)، وروى يحيى بن آدم في كتاب الخراج أن عمر لما تدانى أجله أوصى من يلي الخلافة بعده وهو على فراش الموت بقوله: «أوصى الخليفة من بعدى بأهل الذمة خيراً، وأن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من وراءهم، وألا يكلفهم فوق طاقتهم».

ويقول عمرو بن العاص في معاهدته مع المصريين بعد فتحه لمصر: هذا ما أعطى عمرو ابن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبيهم وبرهم وبحرهم، لا يدخل عليهم شيء من ذلك ولا يتنقص.

#### رسالة من نصارى مصر لأمير المؤمنين (عمر بن الخطاب)

هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من النصارى يقولون فيه: إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرائعنا وأموالنا وأهل ملتنا، وشرطنا لكم على أنفسنا ألا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب، ولا نجدد ما خرب منها... وألا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار، وأن توسع أبوابها لليلة وابن السبيل، وأن تنزل من مر بنا من المسلمين ثلاثة أيام نطعمهم، ولا نؤوى في كنائسنا ولا في منازلنا جاسوساً وألا نمنع أحداً من ذوى قربتنا الدخول في الإسلام إن أراد، وأن نوقر المسلمين وأن نقوم لهم من مجالسنا إذا أرادوا الجلوس، ولا ننشبه بهم في شيء من لباسهم في قلنسوة ولا عمامة ولا تعليق ولا فرق الشعر، ولا نتكلم بكلامهم، ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف، ولا نتخذ شيئاً من السلاح ولا نحمله معنا، ولا نقش خواتمنا بالعربية، ولا نبيع الخمر، وأن نجز مقادير رؤوسنا، وأن نشد الزنابير على أوساطنا، وألا نظهر صلباننا وكتبنا في شيء من طرق المسلمين ولا أسواقهم، وألا نضرب بنواقيسنا في

كنائسنا إلا ضرباً خفيفاً، وألا نرفع أصواتنا بالقراءة في كنائسنا في شيء في حضرة المسلمين،  
وألا نخرج شعائنا، وألا نرفع أصواتنا على موتانا، ولا نجاورهم بموتانا.

### عدالة الشريعة الإسلامية في معاملاتها بين المسلمين وغير المسلمين

• وحينما سُئِلَ فضيلة الإمام الدكتور محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر: هل فرقت  
شريعة الإسلام في معاملاتها بين المسلمين وبين مواطنيهم من غير المسلمين؟

قال: أستطيع أن أقول من واقع فهمي لشريعة الإسلام إنها ساوت بين الجميع في  
الحقوق والواجبات، وفي الكرامة الإنسانية، وفي العدالة الاجتماعية، وفي صيانة أرواح  
الجميع وأعراضهم وأموالهم من كل عدوان، وفي إقامة العلاقات بينهم على أساس التسامح  
والتراحم وتبادل المنافع التي أحلها الله تعالى، ومن الأدلة على ذلك أنها أمرت المسلمين بأن  
يقيموا علاقاتهم مع غيرهم على البر والقسط، ما داموا لم يسيئوا إليهم، استمع إلى قوله تعالى:  
﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ  
وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [١] إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ  
وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ  
الظَّالِمُونَ﴾ [المتحنة: ٨ - ٩].

أى لا ينهاكم الله - أيها المسلمون - عن مودة وصلة غيركم ممن يخالفونكم في العقيدة  
والدين، ما دام هؤلاء المخالفون لكم في دينكم لم يسيئوا إليكم، بل عليكم أن تقيموا علاقاتكم  
معهم على العدل والبر؛ لأن الله - تعالى - يحب العادلين في أقوالهم وأفعالهم وأحكامهم.

أما بالنسبة لغير المسلمين من أهل الكتاب - وهم اليهود والنصارى - فيضاف إلى هذه  
القاعدة العامة، أن شريعة الإسلام نهت عن مجادلتهم إلا بالتي هي أحسن، حتى تستمر  
العلاقة الطيبة بيننا وبينهم، قال تعالى:

﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَقُولُوا  
ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾

[العنكبوت: ٤٦].

وجاءت أحاديث النبي ﷺ تفصلت ما أجمله القرآن الكريم، وأمرت بمعاملة أهل الكتاب معاملة كريمة، تقوم على الحق الذى لا يلبس به باطل، وعلى العدل الذى لا يحوم حوله الظلم، وعلى المصارحة التى لا تعرف الملق أو النفاق، ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ: «من آذى ذمياً فأنأ خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة»، وقوله ﷺ فى حديث آخر: «من آذى ذمياً فقد آذانى، ومن آذانى فقد آذى الله».

فإذا ما أصبح المسلمون وغير المسلمين يعيشون فى دولة واحدة، ويحملون جنسية واحدة، ويضمهم وطن واحد، وتظلمهم سماء واحدة، وتقلهم أرض واحدة، وتجمعهم مصالح مشتركة - كما هو الحال بالنسبة لنا فى مصر - أقول: إذا ما أصبح الحال كذلك، صار غير المسلمين - مهما قل عددهم - لهم ما للمسلمين من حقوق، وعليهم ما على المسلمين من واجبات، وفى الوقت ذاته لكل فريق منهم عقيدته التى اختارها لذاته، ودينه الذى ارتضاه لنفسه؛ لأن العقائد والأديان لا إكراه عليها ولا إجبار، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۚ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وقد أمرنا الله أن نكون عادلين فى أقوالنا وأحكامنا وشهادتنا مع أصدقائنا ومع أعدائنا، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

وحسبنا أن نذكر قصة (سبق وذكرناها)، حيث أشار إليها القرآن الكريم فى تسع آيات من سورة النساء من [١٠٥ - ١١٣]، وتتلخص أحداث هذه القصة فى أن رجلاً ممن يظهرون الإسلام اسمه «طعمة بن أبيرق»، سرق درعاً من جاره اسمه «قتادة بن النعمان»، ثم خبأها سرّاً عند رجل يهودى يدعى «زيد بن السمين»، وعندما ضبطت الدرع عند اليهودى، ذكر أن «طعمة بن أبيرق» هو الذى وضعها عنده، ولكن طعمة أنكر ذلك وزعم أن اليهودى هو السارق، وجاء أقارب طعمة ليدافعوا بالباطل، فما المنهج العادل الذى نزل القرآن لتحقيقه؟ كان هذا المنهج القويم يتمثل فى قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ۚ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيماً ۖ﴾ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٨﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَفُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٩﴾ .

لقد ويخ سبحانه أقارب طعمة بن أبيرق الذين دافعوا عنه بالباطل، وشهدوا شهادة  
ليست عادلة، فقال تعالى: ﴿ هَاتِئُنَّ هُنَّ لَاءٌ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ  
اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٠٩].

ثم فتح - سبحانه - بعد هذا التوبيخ الشديد للمخاتنين باب التوبة الصادقة، فقال تعالى:  
﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾  
[النساء: ١١٠].

وهكذا نرى هذه الآيات الكريمة تهدي الناس إلى الحق الذي لا يميل مع الهوى، ولا مع  
العصية، ولا يتأرجح مع الحب أو البغض أو الكثرة أو القلة، حتى ولو كان الذي عليه الحق  
من يظهرون الإسلام، ويعاملون معاملة المسلمين، وكان الذي له الحق من غير المسلمين.

يقول ابن تيمية<sup>(١)</sup>: إن أمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه الاشتراك في  
أنواع الإثم أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم تشترك في إثم، ولكي يعزز كلامه فإنه  
استشهد بمقولة إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الدولة الظالمة وإن  
كانت مسلمة، ويقول: إن الدنيا تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام.

وعن حرية اختيار الدين يقول فضيلة الإمام

هناك آيات كثيرة تنبه إلى أن شأن الاعتقاد موكول إلى الله سبحانه وتعالى، ومن ثم فإن  
حسم كل ما يتصل به مُرحل إلى الآخرة، ولا مجال له في الدنيا، منها:

(١) ﴿ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ  
بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠].

(٢) ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَلَا تَحْزَنْكَ كُفْرُهُ ۚ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ  
بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [لقمان: ٢٣].

(١١) كتاب المقالات المحظورة - الأستاذ فهمي هويدي.

(٣) ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٣﴾﴾  
 فَعَذِبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴿٤﴾ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴿٦﴾﴾  
 [الغاشية: ٢١ - ٢٦].

(٤) ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

وهناك حديث في صحيح مسلم

عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة (كان محتضر) جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أمية بن المغيرة، فقال رسول الله ﷺ يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل الرسول ﷺ يعرض عليه تلك المقالة «قلها كلمة أشهد لك بها عند ربنا، وفي روايات كثيرة جدًا: كلمة تدخل بها الجنة، كلمة تنجو بها من النار».

فقال رسول الله ﷺ: أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنه، فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة: ١١٣]، وأنزل لأبي طالب بالذات الآية التالية: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [القصص: ٥٦].

### العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين في فترة حياة الرسول ﷺ

وفي هذا الصدد يقول الأستاذ حافظ عثمان في كتابه «الإسلام والصراعات الدينية»: إنني لم أعر على أي شكل من أشكال الصراع الديني بين أتباع المسيحية والإسلام في فترة حياة النبي محمد ﷺ، بل إن ما لدينا من وثائق في القرآن يؤكد مؤازرة الإسلام ونبية للمسيحيين في حروبهم ضد الفرس الوثنيين، وذلك أن الإسلام كما هو معلوم من القرآن يرى النصراري أقرب الناس مودة إلى الذين آمنوا، وأن القرآن جاء مؤيداً للإنجيل والتوراة، والروم كانوا من أهل الكتاب، بينما الفرس من عبدة النار.

وحض النبي ﷺ على التسامح بقوله وفعله، وقال ﷺ: «من ظلم معاهداً، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة».

وأمر بالآل يجبر أحد من النصارى واليهودى على ترك دينه، فقد كتب إلى عامل له في اليمن: «من كان على يهوديته أو نصرانيته فلا يفتن عنها».

فقد أمر الله المسلمين بأن يفوا بعهودهم لمن عاهدوهم، سواء كانوا من أهل الكتاب، أم من المشركين، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]. وقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ [النحل: ٩١].

وقد أظهر النبي ﷺ وخلفاؤه وقواد المسلمين ساحة سمحة فيها عقدوا من صلح مع البلاد التي فتحوها، وللنبي ﷺ مواقف مضيئة في معاملته الطيبة للقبائل العربية المسيحية، فيقال: إنه عقد حلفاً مع بعضهم، ومنحهم الحرية في إقامة شعائرهم الدينية، كما أتاح لرجال الكنيسة أن ينعموا بحقوقهم ونفوذهم في أمن وطمأنينة.

مثال ذلك: تعامله مع قبيلة تغلب المسيحية سنة ٩ هجرية، حيث عقد معهم معاهدة سمح لهم بالبقاء على نصرانيتهم.

### • مع نصارى نجران

استقبل الرسول ﷺ نصارى نجران استقبالاً رائعاً في مسجد قباء، وخصص من يقوم بخدمتهم، وأمرهم بأن يبارسوا عبادتهم في مسجد قباء، فقالوا له: لا ندخل الإسلام، فقال: لكم ذلك، على أن تدفعوا جزية. وهذا يدل على عدم إكراه الناس على الدخول في الإسلام.

### • نص معاهدة الرسول لنصارى نجران

«النجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأنفسهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم (كنائسهم) وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، ولا يغير أسقف من أسقفية ولا راهب من رهبانته ولا كاهن من كهانته، وليس عليهم دية ولا دم جاهلية، ومن سأل منهم حقاً فلهم النصف أى (الإنصاف أو العدل) غير ظالمين ولا مظلومين».

ووجه عماله إلى اليمن لأخذ الجزية ممن أقام على نصرانيته، وكان عليه ﷺ يحضر ولائم أهل الكتاب ويواسيهم أيضًا في مصائبهم، ويعاملهم كل أنواع المعاملات التي يتبادلها المجتمعون في جماعة يحكمها قانون واحد، وتشغل مكانًا مشتركًا، فقد كان يقترض منهم نقودًا، ويُرهنهم متاعًا، ولم يكن ذلك عجزًا من أصحابه عن إقراضه؛ فإن بعضهم كان ثريًا، وكلهم يتلطف على أن يقترض رسول الله، بل كان يفعل ذلك تعليمًا للأمة وتثبيتًا عمليًا لما يدعو إليه من سلام ووثام، وتدليلًا على أن الإسلام لا يقطع علاقات المسلمين مع مواطنيهم من غير دينهم<sup>(١٢)</sup>.

هذا بجانب الأحاديث الرائعة التي قالها عن المسيحيين منها:

١- قال رسول الله ﷺ: «ستفتحون مصر... فاستوصوا بأهلها خيرًا؛ فإن لهم ذمة ورحمًا».

٢- عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله سيفتح عليكم بعدى مصر، فاستوصوا بقبطها خيرًا؛ فإن لكم منها صهرًا وذمة».

٣- عن أم مسلمة أن رسول الله ﷺ قال: «الله الله في قبط مصر فإنكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدة وأعداء في سبيل الله».

٤- قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستقدمون على قوم جعد رؤوسهم فاستوصوا بهم خيرًا، فإنهم قوة وبلاغ إلى عدوكم بإذن الله (يعنى قبط مصر)».

٥- قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالقبط خيرًا فإنكم ستجدونهم نعم الإخوان على قتال عدوكم».

٦- مرض رسول الله ﷺ فأغمر عليه ثم أفاق فقال: استوصوا بالآدم الجعد، ثم أغمر عليه ثانية، ثم أفاق فقال: مثل ذلك. فقال القوم: لو سألنا رسول الله من الآدم الجعد؟ فأفاق فسأله فقال: قبط مصر؛ فإنهم إخوان وأصهار، وهم أعوانكم على عدوكم، وأعدائكم على دينكم، فقالوا: كيف يكونون أعواننا على ديننا يا رسول الله؟ فقال يكفونكم أعمال الدنيا وتتفرغون للعبادة.

(١٢) كتاب سماحة الإسلام - د. أحمد محمد الحوفى.

٧- كما قال رسول الله ﷺ: «من قذف ذميًا حد له يوم القيامة بسياط من نار».

ومع اليهود فقد روى البخاري عن النبي ﷺ أنه مرت عليه جنازة ميت وهو جالس، فقام لها واقفًا، فقيل له: إنها جنازة يهودي. فقال: «أليست نفسًا؟» بل، فلكل نفس في الإسلام حرمة ومكان.

### • موقف من المشركين

ومع المشركين نرى أنه لما سأل عمر بن الخطاب مجلس الشورى وقال: نحن نعرف اليهود والنصارى، لكن هؤلاء الذين يعبدون النار ما هو الموقف منهم؟ فقام عبد الرحمن بن عوف في مجلس الشورى السبعين في مسجد المدينة وقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»، وقد أمر الله النبي ﷺ أن يجير المشرك إذا لجأ إليه واحتسب: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلُغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]. وفي صحيح مسلم أنه قيل للنبي ﷺ: يا رسول الله، ادع على المشركين فقال: «إني لم أبعث لعنًا، وإنما بعثت رحمة».

وعن ابن عباس يقول: كان أسرى بدر من قريش مشركين وأمر الرسول ﷺ أصحابه أن يكرمهم، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداء. (تفسير ابن كثير).

### • صحيفة المعاهدات والمعاملات

عندما ذهب رسول الله إلى يثرب كان الشعب ثلاثة أصناف:

الأول: هم الأنصار، وهم الذين ساندوه وناصروه على كفار قريش، وكانوا يتكونون من قبيلتي الأوس والخزرج.

الثاني: المهاجرون، وهم أول الناس إسلامًا.

الثالث: اليهود، وكانوا من قبائل قريظة والنضير وقينقاع.

استطاع النبي ﷺ أن يوحد الكلمة من خلال ثلاثة خطوط:

١ - المؤاخاة بين أفراد المهاجرين والأنصار والعهد بين تجمع المهاجرين وتجمع الأنصار.

٢- المؤاخاه بين المهاجرين وحدهم.

٣- المعاهدة بين المسلمين عامة واليهود.

### الرسول ﷺ قدوة لمن بعده

(١) اقتدى بالرسول ﷺ المسلمون من بعده، فقد أوصى أبو بكر أسامة بن زيد لما وجهه إلى الشام بالوفاء لمن يعاهدهم، وبالرحمة في الحرب، وبالمحافظة على أموال الناس، وبترك الرهبان أحراراً في أديارهم وصوامعهم، وقال له: «لا تخونوا، ولا تغدروا، ولا تغفلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بعيراً إلا للأكل، وإذا مررتم بقوم فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له».

(٢) وفي خلافته - خلافة أبي بكر - عاهد خالد بن الوليد أهل الحيرة على ألا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة ولا قصرًا يتحصنون فيه، وعلى ألا يمنعوا من ضرب نواقيسهم، أو إخراج الصليبان في يوم عيدهم، وعلى ألا يعينوا كافرًا على مسلم، ولا يتجسسوا للكفار على المسلمين، ونص في المعاهدة على أن الجزية يعفى منها الشيخ الذي عجز عن العمل أو أصابته آفة، أو كان غنيًا فافتقر، وليس ذلك فحسب، بل يعال هو وأولاده من بيت مال المسلمين ما أقام بدار الإسلام.

(٣) وكان عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - رقيقًا بأهل الكتاب، فقد نصح سعد بن أبي وقاص لما أرسله إلى حرب الفرس بأن يبعد معسكره عن قرى أهل الصلح والذمة، وبألا يسمح لأحد من أصحابه بدخولها إلا إذا كان على ثقة من دينه وحسن خلقه، وأوصاه ألا يأخذ من أهلها شيئاً؛ لأن لهم حرمة وذمة يجب على المسلمين الوفاء بها، وحذره من أن تضطره حرب أعدائه إلى ظلم الذين صالحوه.

(٤) وفي عهد عمر عاهد خالد بن الوليد أهل دمشق على الأمان على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم، لا يهدم ولا يسكن شيئاً من دورهم، ولا يعرض لهم إلا بخير إذا أعطوا الجزية، لهم بذلك عهد الله وذمة رسول ﷺ وذمة الخلفاء المؤمنين.

(٥) ولقد حرص فقهاء المسلمين على العناية بأهل الذمة، وكتبوا في ذلك كثيراً، من هذا

أن أبا يوسف القاضي - صاحب أبي حنيفة - كتب إلى الرشيد ينصحه بقوله: وينبغي يا أمير المؤمنين - أيدك الله - أن تتقدم في الرفق بأهل ذمة نبيك وابن عمك محمد ﷺ والتفقد لهم، حتى لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم<sup>(١٣)</sup>.

## التعامل مع المرتدين

• يرى البعض أن ترك الإنسان لدين ما والدخول في الآخر مباح لكل إنسان حسب قول القرآن إنه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

والإنسان في هذه الحالة مسئول عن اختياره، فكما قيل إنه إذا انتفى الاختيار انتفت الفضيلة. وأصحاب هذا الرأي لهم دليل على ذلك:

فعندما هاجر المسلمون الأوائل إلى الحبشة واستضافهم النجاشي ملك الحبشة وأحسن تعاملهم وآواهم وحفظهم ممن أرادوا لهم سوء، حتى أن مشركي قريش أرسلوا خلفهم عمرو بن العاص (قبل إسلامه) ليفتك بهم، ولم يسلمهم النجاشي لقبضة عمرو بن العاص، ورجع عمرو بن العاص من غير أن يسفك دم مسلم واحد، وكانوا ٨٣ مسلماً.

من بين هؤلاء كان عبد الله بن جحش الذي اعتنق المسيحية وظل في الحبشة، ولم يرجع مع من عادوا بعد أن ساد الأمان الجزيرة العربية، وأصبح الإسلام هو الدين السائد فيها. وتقول عنه كتب التاريخ إنه مات نصرانياً؛ لأنه ظل في الحبشة على مسيحيته حتى وافته المنية.

وكلنا نعلم أن عبد الله بن جحش هو ابن عمه النبي ﷺ فهو ابن شقيقة عبد الله بن عبد المطلب، وهو زوج زوجة النبي ﷺ الأسبق؛ لأنه كان متزوجاً من رملة بنت أبي سفيان التي كانت تسمى أم حبيبة.

مع هذا لم نسمع أن الرسول حكم بقتل عبد الله بن جحش؛ لأنه تنصر واعتنق المسيحية في بلاد الحبشة.

كما يقول فضيلة الشيخ محمد الغزالي في كتابه «التعصب والتسامح بين المسيحية

(١٣) كتاب سماحة الإسلام - د. أحمد محمد الحوفى.

والإسلام» ص ١١٠: إن الدخول في الإسلام أو الخروج منه كان مباحًا إلى ما قبل وفاة الرسول بأمد قليل.

يرى البعض الآخر أنه لا بد أن يقتل من يرتد عن الإسلام، حيث يقول د. أحمد محمود كريمة (أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر - بجريدة الأهرام ١٣/٨/٢٠٠٧م):

أما حكم الردة فهي من أعلى الجرائم؛ لعدوانها على الدين، فالإسلام يحرم الخروج على (الدين الحق والنظام العام للمجتمع) وعليه فالردة جريمة، والمستقر شرعًا وقانونًا أنه لا توجد جريمة دون عقوبة دنيوية، وعقوبات الردة الدنيوية كثيرة أهمها:

(١) القتل، وهو ثابت بالسنة النبوية الصحيحة، ومنها: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والشيب بالزنى، والمفارق لدينه التارك للجماعة» - «من بدل دينه فاقتلوه».

(٢) التفريق بين المرتد وزوجته.

(٣) سلب ولاية المرتد.

(٤) تحريم ذبيحة المرتد.

(٥) إحباط العمل.

وإذا علم هذا فأى العقوبات يسعى الساعون لإلغائها؟ هل كلها أم بعضها؟ إن كان الكل فإن كانت الردة جريمة فهل يوجد في أى تشريع سماوى أو وضعى جريمة دون عقوبة دنيوية؟ وإن لم تكن الردة جريمة فماذا تكون من الناحية التشريعية؟ وإذا كان البعض فلا بد من التفصيل، هل إلغاء القتل؟ هل لزعم عدم ملاءمته؟ إذن على هذا الزعم تلغى عقوبة القتل في الجرائم الأخرى المسببة له، وإن كان بسبب أنه ثبت بالسنة النبوية ولم يثبت بالقرآن الكريم، فعلى هذا الوهم تلغى عقوبة تعاطى المسكرات، والجناية على ما دون النفس خطأ، والخروج على الحاكم؛ لأن هذه الجرائم مجرمة بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، وشرعت السنة النبوية عقوبتها.

ثم سؤال واستفسار لمن يهمه الأمر: هل عقوبة قتل المرتد مطبقة حاليًا في البلاد، أم أنها معلقة؟

هل إلغاء التفريق بين المرتد وزوجته - لعله بيت القصيد في هذه القضية؟ إذن لو بقيت مسلمة في عصمة كافر لخالفنا القرآن الكريم في حكم شرعى قطعى الورود والدلالة ﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ﴾ [المتحنة: ١٠] ولفتح باب زواج المسلمة من غير المسلم حاضراً ومستقبلاً.

إن الردة جريمة لها عقوبات دنيوية ثابتة ومستقرة، وهى جزء من تشريع سهاوى ثابت مستقر، واستتابة المرتد مؤقتة بميقات، وإلا صار الأمر فوضى وحرية كفر لا حرية فكر.

أما رأى المعارض لقتل المرتد، فيقول إن من شروط قبول السنة:

١ - موافقتها وعدم تعارضها مع آيات القرآن الكريم.

٢ - أن تكون هذه السنة مطبقة في عصور الإسلام الأولى.

يقول د. محمد سليم العوا: إن من يأتيه حديث من عند الرسول ﷺ فعلى العين والرأس، كما قال أبو حنيفة رضى الله عنه: ما جاء من عند الرسول ﷺ فعلى العين والرأس، وما جاء من عند أصحاب النبى في آرائهم نتخير منه.. لماذا نتخير منه؟ لنرى أقربيه للقرآن وأقربه لللسنة التى صحت عنه.

فيقول أصحاب رأى المعارض: إن هذا القول لا يتوافق مع الآية القرآنية الكريمة ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] كما يقول الشيخ محمد الغزالي: إن الدخول في الإسلام أو الخروج منه كان مباحاً إلى ما قبل وفاة الرسول، ولم يطبق حد الارتداد على عبد الله بن جحش، ابن عمه النبى ﷺ.

يقول د. منير جمعة أحد، الأستاذ بكلية الآداب جامعة بنها: إن رأى السائد يعتبر الردة خروجاً عن الإسلام، وجريمة حد يعاقب عليها بالإعدام، لكن توجد إشكاليات حول عقوبتها، وهل يوجد نص بالعقوبة في القرآن أم لا؟

رأى الدكتور نصر فريد واصل

قال د. نصر فريد واصل مفتى مصر الأسبق: إن الإسلام عقيدة وشرعية، وإن الحدود - ومنها حد الردة - شرعت للسلام الاجتماعى على المستويين المحلى والعالمى، وأضاف مفسراً نصوص حرية الاختيار في القرآن الكريم بأن الاختيار المقصود في النصوص اختيار البداية،

فالدخول في الإسلام يكون برغبة واختيار، ولكن الخروج منه يختلف، ولا يقر عليه، وليس له الحق في ذلك؛ لأنه دخل غير مكره، فيستتاب، ثم يعاقب بالحد الذي اتفق عليه الفقهاء حماية للجماعة المسلمة، وأكد أن إذا قيل إن القرآن أكد أن: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾، وبالتالي لا حد في الردة فهذا مردود؛ لأن هذا خاص بمن بقى على دينه ولم يدخل في الإسلام.

أوضح وأصل أن العقيدة الإسلامية عقد بين الإنسان وربه، ولا يجوز بحال أن ينقض هذا العقد، وأن أى نقض له يعتبر تعدياً على حق الله فيستوجب العقوبة، ولا يمكن الخروج من العقد بهذه السهولة؛ لأنه سيؤدى إلى إغراء الآخرين وانفراط عقد الجماعة، وعقوبة الردة متفق عليها أن يستتاب، وإذا لم يرجع فعقوبته القتل أو الإعدام.

يقول د. محمد المسير - أستاذ العقيدة: بالتأكيد، دعوة حرية الفكر والاعتقاد، دعوة حق يراد بها باطل، حيث لا حرية لدين تخرج صاحبه من دستور الأمة، وإلا أصبحنا نمارس ما يطلقون عليه الفوضى الخلاقة، ووصف الذين لا يعتبرون الردة حداً بالمرتعشين إسلامياً، والمنهارين فكرياً.

وأضاف: إن الآية ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ تحمل أسلوب تهديد وليس اختياراً، والمردد له أحكام «بقتل كفراً لا حداً» وعندما يقتل لا يصلى عليه، ويفرق بينه وبين زوجته، ولا يتزوج امرأة مطلقاً مسلمة أو غير مسلمة، ولا تؤكل ذبيحته، وحتى إذا أبقينا على حياته فلا يمكن إلغاء هذه الأحكام؛ لأن في ذلك عبثاً فكرياً.

واستطرد: إن كل دولة في العالم تعتبر الخروج عن نظام الحكم فيها خيانة عظمى، فلماذا الاعتراض على الإسلام؟ ودولة الإسلام دستورها القرآن والسنة، والخروج عنهما خيانة عظمى.

أوضح المسير أن الردة خروج من الإسلام إلى الكفر، وأن المرتد هو المسلم البالغ العاقل المختار، الذى ينكر ما كان قطعى الثبوت والدلالة. وأضاف: إن المرتد نوعان: الأول: جهر بكفره، وأظهر رده، وبدأ يطالب أن يوضع في بطاقته القومية أنه مرتد، وبذلك يعد إنساناً خرج عن نظام الحرية الشخصية، وهذا يقع تحت طائلة قانون العقوبات، وهو ما يتولاه القضاء.

ونوع آخر لا يُعرف منه الردة، ولكنه مرتد، دون إظهار ذلك، وهذا نتعامل معه بما ظهر لنا، فلم نؤمر بأن نشق عن قلوب الناس.

## رأى الدكتور محمد السيد سعيد

أما الدكتور محمد السيد سعيد، نائب مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، ورئيس تحرير صحيفة البديل، فدافع عن حرية الاعتقاد، ورفض كل ما قاله الدكتور نصر فريد واصل حول ضرورة الاعتراف بقتل المرتد إن جاهر برده: معالجة المشكلة في إطار إدارة التعدد في الحياة الإنسانية والتنوع الطائفي والعرقى، وطرح تساؤلاً حول كيفية معالجة هذه التعددية والتفاعل بين البشر؛ ما المعيار الذى نتجه إليه لضبط سلوك البشر؟

وأضاف: إن البشرية مرت بثلاث مراحل لتطورها الأخلاقى:

المرحلة الأولى: كان يسود فيها معنى القبيلة التى ترى فى نفسها أنها فقط صاحبة الحق فى الحياة وغيرها لا، وأنها تحتكر الصواب من سواها على خطأ؛ ولهذا انتشرت الحروب.

المرحلة الثانية: سادت فكرة المعاملة بالمثل، بمعنى لو حاربتنى سأحاربك، ولو سألتنى سأسألك، وهو الأساس فى المعاملات الدولية والمعاهدات.

المرحلة الثالثة: ثم حدث تطور جديد بأن القاعدة الأخلاقية سامية بذاتها، وينبغى أن تكون لدى الجميع؛ ولهذا بقى القانون الدولى لحقوق الإنسان بحرية الضمير والاعتقاد كمبدأ أساسى؛ لذا فإن الأصل فى المعتقد هو الحرية.

وفى تعقيبه على ما أكده د. نصر فريد واصل من أن العقيدة عقد بين العبد وبين الله أكد سعيد رفضه لهذا الكلام؛ لأن الإنسان يتعاقد على المبادلة أو التجارة، أما الإيمان فلا يتعاقد عليه، مشيراً إلى أن قناعات الإنسان بالأمور تتغير مع الزمن ومن مرحلة لأخرى.

وأضاف: إذا كان الدكتور المسير يرى أن المرتعشين فى الإسلام هم منكرو حد الردة فلدى فكرة معاكسة، فالمرتعشون فى الإسلام هم من يخشون عليه من الردة، فالإسلام كسب بذاته، والذين يرفضون حد الردة يؤمنون بأن الإسلام ليس فى حاجة إلى سيف لكى ينتشر.

وقال: أسأل الدكتور واصل والمسير لو أن ما قلتماه عن الردة فى الإسلام أخذته الولايات المتحدة الأمريكية وطبقته على المسيحيين الداخلين فى الإسلام، فماذا سيكون الوضع إذن؟ وهذا يعنى أنه لا ينبغى أن يصير الأمريكى المسيحى مسلماً، فإما أن نقر أن

الإيمانيات كلها دين فلا يترك المسيحي دينه، وإما نرجع إلى قاعدة أن الدين هو الإسلام، وبالتالي فلا توجد قاعدة للتعامل بين البشر، وعليه فأنا كمسلم أقول إنى وحدى الصواب، وغيرى خطأ، ولى أن أستخدم ما شئت للحفاظ على جماعتي، وأضع آليات لتفكيك جماعتهم، هذا لا يجوز، وهذا لا منطق فيه، هذا إجبار الناس على النفاق والكذب، وأكد في نهاية كلمته أن المسلمين فشلوا في تقديم الإسلام للعالم، وقال: للأسف صار الإسلام عند الغرب هو أسامة بن لادن، وهذه خسارة كبيرة.

### رأى الدكتور على جمعة

أكد الدكتور على جمعة، مفتى الديار المصرية في صفحة منتدى «المسلمون يتكلمون» الذى تنظمه صحيفة واشنطن بوست مع مجلة نيوزويك.

الحرية التى كفلها الله للبشر جمعاء، وحققهم فى اختيار دينهم دون أن يفرض عليهم من الخارج، وأن الاختيار يعنى حرية ارتكاب آثام عظيمة ما دام ضررها لا يمتد للآخرين، وهذا هو السبب الذى من أجله ناقشت حقيقة مفادها أن العقوبة الدنيوية للردة فى الإسلام كانت تطبق على مر التاريخ على من شاركوا فى تدمير المجتمع فقط إضافة لردتهم.

وأضاف: إن هاتين الفكرتين تلخص مبدأ إسلامياً: مع الحرية تأتى المسؤولية، وأضاف: إن السؤال الجوهرى أمامنا هو: هل يمكن للشخص المسلم أن يختار ديناً آخر غير الإسلام؟

الجواب: نعم، يمكنه ذلك؛ لأن القرآن يقول فى سورة الكافرون الآية ٦: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾، وفى الآية ٢٩ من سورة الكهف ﴿وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾، وفى الآية ٢٥٦ من سورة البقرة ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾، وإذا كانت المسألة المطروحة للنقاش حول رفض الإيمان إذن لا يوجد عقاب دنيوى، وإذا كانت جريمة تقويض أساسات المجتمع مضافة إلى إثم الردة عندئذ تحال القضية إلى جهاز قضائى يكون دوره حماية كمال المجتمع، وبخلاف ذلك يترك الأمر حتى يوم القيامة، ولا يتم التعامل معه فى هذه الحياة الدنيا «لا إكراه فى الدين فى الحياة الدنيا، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر».

### رأى الشيخ جمال قطب

وأكد رئيس لجنة الفتوى الأسبق فى الأزهر الشريف الشيخ جمال قطب أن المولى - عز

وجل - لم يذكر حدًا للردة في القرآن، وأن ما عرف بحد الردة فمصدره حديث النبي ﷺ في صحيح مسلم الذى قال فيه: «من بدل دينه فاقتلوه»، وأضاف: إن تفسير هذا الحديث أنه كان خاصًا لفترة من فترات حياة النبي في المدينة المنورة، وكانت معركة الرسول دائرة مع آخر فئات اليهود في المدينة، وهم بنو قريظة، وكانوا يسكنون أحد أحياء المدينة، ولما كان الأمر أن ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ لأن الله - تعالى - لا يعبد جبرًا، ولم يكن قتل المرتد جبرًا قط، ولكنه قرار\* يسمى عند الفقهاء سياسة شرعية لأمر محدد في وقت محدد.

يؤكد الدكتور طه جابر العلوانى - رئيس المعهد الدولى للفكر الإسلامى سابقًا - نفس المعنى فى كتابه «لا إكراه فى الدين» الصادر عن مكتبة الشروق الدولية، يذكر الدكتور أن القرآن خال من حد الردة، ويضيف: الأدلة كلها تتضافر على نفى الدليل على وجود حد شرعى منصوص عليه لتغيير الاعتقاد الدينى أو تغيير الدين من غير انضمام أى فعل جرمى آخر إليه.

ينفى العلوانى وجود أية واقعة فى عصر الرسول تشير إلى ما يمكن أن يكون دليلاً على تطبيق عقوبة دنيوية ضد من يغيرون دينهم مع ثبوت ردة عناصر كثيرة عن الإسلام فى عهد النبى ومعرفة بهم.

وخلص الكتاب إلى نتيجة نهائية هى أن القرآن والسنة بل والفقه الإسلامى يشير إلى أن الإنسان المكرم المستخلف المؤمن أكبر عند الله وأعز من أن يكلف ويسلب من الاختيار، بل إن جوهر الأمانة التى حملها والتى استحق بها القيام بمهمة الاستخلاف إنما يقوم على حرية الاختيار التامة الكاملة، وبالتالي فإنه لا يمكن أن يقر القرآن المجيد حرية الاختيار، ثم يعاقب بتلك الصرامة على من مارس تلك الحرية دون أن يعتدى على أحد سواه، أو يرتكب أية جريمة أخرى مصاحبة.

ونفس الكلام كرره الشيخ إبراهيم الفيومى، الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية بمؤتمر حوار الأديان بالأزهر، قال الفيومى:

إن تعريف حد الردة لدى البعض - خاصة لدى الذين يقولون بقتل كل من ارتد عن الدين الإسلامى - غير صحيح ومشوه، وجنى المسلمون من ورائه أذى كثيرًا.

أضاف الفيومى: كل من ارتد عن الدين الإسلامى واعتنق المسيحية أو أية ديانة أخرى

- سواء في بلد مسلم أو غيره - لا يجب قتله، ولا يطبق عليه حد الردة، وكل من قالوا بقتل من ارتد عن الدين الإسلامي فإن فتاويهم غير دقيقة؛ لأن قتل المرتد غير جائز شرعاً ما دام اقتصر أذاه على نفسه. ونبهنا القيومي إلى أن قتل المسلم المرتد عن دينه وفقاً لما جاء في حد الردة فقهيًا يكون في حالة ما إذا ألب المرتد أعداء المسلمين على المسلمين، أو قام بإحداث فتنة، أو شق الصف.

أكد د. عبد المعطى بيومي، مقرر لجنة العقيدة والفلسفة بمجمع البحوث الإسلامية أن اللجنة قدمت بحثاً مفاده: أن المرتد إذا لم تمثل ردة خطراً على النظام العام للمجتمع فلا رده الله، وقال: إن المرتد خرج عن دينه، والله - سبحانه وتعالى - يقول: ﴿وَمَنْ يَزِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قُتِلَ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]. أما العقاب الذي أشار إليه الرسول ﷺ في حديثه الشريف: «من بدل دينه فاقتلوه» فهو عقاب بمدى تهديده للنظام العام، وإذا كانت ردة مصحوبة بتهديد لأسس المجتمع فإن العقاب يرتبط بمدى الخطورة (\*).

ويقول الأستاذ الصحفي الكبير عزت السعدني في جريدة الأهرام بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٠٧م صفحة (٧) تحت عنوان: «لا إكراه في الدين»: إن الرسول الكريم ﷺ قد أعلنها أكثر من مرة «لا إكراه في الدين» ولم يرد عن الرسول الكريم أنه قتل مرتدًا.. باستثناء من رفع راية الحرب عليه وعلى الإسلام.. والآيات القرآنية صريحة هنا: ﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]، ثم قوله - تعالى - في سورة الأنعام آية ١٠٧: ﴿وَمَا أَنْتَ بِوَكِيلٍ﴾.

ولكن الشيخ يوسف القرضاوى يرى أن عقوبة المرتد المؤكدة هي القتل، ولكن الشيخ محمود شلتوت شيخ الجامع الأزهر الأسبق - وهو حجة في التشريع والتفسير - يقول هنا: إن الكفر نفسه ليس مبيحاً للدم، وإنما ما يبيح القتل هو محاربة المسلمين والعدوان عليهم، ومحاولة فتنهم عن دينهم.

كما يقول الأستاذ عزت السعدني: إنه على النقيض، فإن الكنيسة المرقسية أكثر سماحة، فإنها تتعامل مع المرتد عن المسيحية إلى الإسلام على أنه ترك الإيمان المسيحي وخرج عن

(\*) جريدة وطنى ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٧م، ص ٩.

العقيدة، ولا يارس أى شعائر مسيحية، وليس هناك إجراء قانونى ولا محاكم ضده.. فقط مجرد جلسات معه للنصح والإرشاد.

## مواقف رائعة يحكيها التاريخ

(١) عندما فتح الخليفة عمر بن الخطاب القدس أعطى سكانها عهدًا يكشف عن روح المحبة والألفة والتعاون التى كانت فى قلب هذا الخليفة نحو المسيحيين، وهذا هو نص العهد:

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين أهل إيليا من الأمان، أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقيعها وبريئتها وسائر ملتها. إذ لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقض منها ولا من خيرها ولا من صليبهم ولا شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطى أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوص، فمن خرج منها فإنه آمن على نفسه وعلى ماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أقام فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم.

ومن كان من أهل الأرض ممن شاء منهم، قعد عليه مثلما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله، وأن لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم. وعندما زار عمر كنيسة القيامة بالقدس بصحبة البطريرك وحان موعد صلاته رفض أن يصلى فى الكنيسة، وقال: إنه إن فعل ذلك، فإن أتباعه قد يدعون فيها بعد أنه محل العبادة للمسلمين.

(٢) السلطان صلاح الدين ودير السلطان (١١٦١م)

لما رأى السلطان صلاح الدين الأيوبي ما تميز به الأقباط من أمانة وهبهم مكانًا رائعًا فى بيت المقدس لبينوا لهم ديرًا، وهو الدير المعروف الآن بدير السلطان، كما اتخذ السلطان كاتبًا خاصًا له من الأقباط، وهو صفى الدولة بن أبى المعالى.

(٣) ابن الكاتب الفرغانى وجامع ابن طولون (٧٨٠ - ٩٣٤م)

كان ابن الكاتب الفرغانى القبطى كبيرًا للمهندسين أيام أحمد بن طولون، وقد استطاع هذا المهندس الكبير أن يوصل المياه إلى كل جزء من أجزاء المدينة، كما بنى أيضًا جامع ابن طولون الشهير بدون أعمدة داخلية.

(٤) قرمان واليّا على فلسطين

في عهد المعز لدين الله الفاطمى عام ٩٦٩م كان قرمان بن مينا موضع ثقة الخليفة، وقد عينه واليّا على فلسطين التى كانت تابعة لمصر فى ذلك الزمان.

(٥) أبو اليمين يوسف وزيرًا للخزانة

فى عهد المستنصر بالله الخليفة الفاطمى (١٠٣٦ - ١١٠١م) كان أبو اليمين يوسف النصرانى هو أمين خزائن الخليفة، ولقبوه بأمين الأمناء، وقد تولى أيضًا ابنه إمارة الجيوش.

(٦) الأب يوحنا الدمشقى

من قديسى الكنيسة اليونانية كان مستشارًا للخليفة الأموى عبد الملك بن مروان (٦٨٥ - ٧٠٥م).

## المراجع

- ١- أدب الحوار في الإسلام د. محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر
- ٢- حتى لا تكون فتنة أ. فهمى هويدى
- ٣- المقالات المحظورة أ. فهمى هويدى
- ٤- مختلف جوانب الثقافة الإسلامية (المجلد الثانى) أ. عبد الوهاب بوحدية
- ٥- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية د. بن زغيبه عز الدين
- ٦- الإسلام والمسيحية في الميزان أ. شريف محمد هاشم
- ٧- حقوق الإنسان في الإسلام د. على عبد الواحد وافي
- ٨- الثقافة الإسلامية في ضوء القرآن والسنة د. شعبان محمد إسماعيل
- ٩- الإسلام السياسى فى مصر د. هالة مصطفى
- ١٠- ملاك الحقيقة المطلقة د. مراد وهبة
- ١١- العلاقة بين قول الله وقول رسول الله أ. حسن دوح
- ١٢- علوم التفسير د. عبد الله شحاته
- ١٣- التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام الشيخ محمد الغزالي
- ١٤- تاريخ المذاهب الإسلامية د. محمد أبو زهرة
- ١٥- سماحة الإسلام د. أحمد محمد الحوفي
- ١٦- المسيحية والإسلام فى مصر د. حسين كفاى
- ١٧- صدام وحوار الحضارات ماهر يونان عبد الله
- ١٨- الحوار المسيحى الإسلامى هانى لبيب
- ١٩- محاضرات د. محمد سليم العوا بجمعية مصر للثقافة والحوار
- ٢٠- جريدة الأهرام